

**الأدلة النحوية في كتاب
(ائتلاف النصره فى اختلاف نحاة
الكوفة والبصرة للزبيدي)**

الدكتور

صابر السيد محمود

المدرس فى قسم اللغويات

بكلية اللغة العربية بأسيوط

مقدمة

الحمد لله ، والصلاة والسلام الأتمّان على خير البرية سيدنا محمد بن عبدالله ، وعلى آله وأصحابه ، وأتباعه ، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

رأماً بعد ،،،

فهذا بحث بعنوان : " الأدلة النحوية في كتاب " ائتلاف النصره في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة للزبيدي " .

وهو يحاول إلقاء الضوء على الأدلة النحوية الإجمالية كالسماح ، والقياس ، والإجماع ، والاستصحاب ، وأدلة أخرى تستعمل في الجدل النحوي ، وبيان موقف الزبيدي من كل دليل ، ومدى اعتماده عليه في أحكامه ، ولم يكن هدفي دراسة المسائل التي رجحها الزبيدي أو حكم بصحتها أو بطلانها .

وكان الدافع لاختيار هذا الموضوع عدة أسباب منها :

أولاً : أن للأدلة النحوية أهمية كبرى في وضع وضبط القواعد النحوية التي تصون اللسان عن الوقوع في اللحن والخطأ ، ولا سيما في القرآن الكريم ، وقد اعتمد عليها النحاة في وضع قواعدهم ، وتقوية آرائهم ، والتعليل لها والحجاج والرد على المخالفين .

ثانياً : إظهار موقف الزبيدي من كل دليل من الأدلة النحوية ، ومدى اعتماده عليه في أحكامه .

ثالثاً : أن كتاب " ائتلاف النصره " للزبيدي اشتمل على الكثير من المسائل الخلافية التي فاقت في الكم المسائل الخلافية في كتاب " الإنصاف " لأبي البركات الأنباري ، وكتاب " التبيين " لأبي البقاء العكبري .

رابعاً : ما يتميز به كتاب " انتلاف النصره " من حسن التقسيم ، وجودة العرض ، إضافة إلى سلاسة الأسلوب ، وسهولته مع الاستيعاب والشمول إلى حد كبير .

خامساً : عدم تصريح الزبيدي بالأدلة النحوية في معظم المسائل ، وإنما اكتفى بإجراء عملية الدليل ؛ لذا فإن معرفة موقف الزبيدي من هذه الأدلة ستكون مفيدة لي وللبحث العلمي على ما أظن .
ويضم البحث في خطته : مقدمة ، وستة فصول ، وخاتمة ، وفهرساً للمصادر ، وآخر للموضوعات .

وقد تضمنت المقدمة اسم البحث ، وسبب اختياره ، وخطته .

وأما الفصل الأول فعنوانه : " الزبيدي وكتابه " وقد جاء في مبحثين :
المبحث الأول : التعريف بـ (الزبيدي) .

المبحث الثاني : كتاب (انتلاف النصره) تحليل ومناقشة .
وأما الفصل الثاني فعنوانه : السماع .

وتناولت فيه : مفهومه ، ومصادره ، ومنهج الزبيدي فيه ، ومدى اعتماده عليه في أحكامه .

وأما الفصل الثالث فعنوانه : القياس .

وتناولت فيه : مفهومه ، وأركانه ، وشرط المقيس عليه ، وأنماط القياس عند الزبيدي ، ومدى اعتماده عليه ، وعلى العلة في أحكامه .

وأما الفصل الرابع فعنوانه : الإجماع .

وتناولت فيه : مفهومه ، ومدى اعتماد الزبيدي عليه .

وأما الفصل الخامس فعنوانه : استدلالات مختلفة .

وتناولت فيه بعض الأدلة التي تستعمل في الجدل النحوي ، والتي اعتمدها الزبيدي في أحكامه ، وهي : " تضافر الأدلة - السبر والتقسيم - القول بالموجب - مراعاة النظر " .

وأما الخاتمة فسجلت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها .

تنبيهان :

الأول : اقتصر في دراستي هذه على الأدلة التي يبيدها الزبيدي عقب حكمه على المذهب البصري أو الكوفي بالصحة أو البطلان ، ولم أتعرض للأدلة التي يبيدها أصحاب المذهبين ؛ لأن المقصود من البحث هو : إظهار موقف الزبيدي من كل دليل ، ومدى اعتماده عليه في أحكامه .

الثاني : كتاب (انتلاف النصره في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة للزبيدي) قام بتحقيقه الدكتور / طارق الجنابي - طبعة عالم الكتب ، ومكتبة النهضة - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م ، وقد اعتمدت في بحثي على هذه النسخة .

والله أسأل أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، ومقرباً إلى مرضاته ،
إنه ولي ذلك والقادر عليه .
وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

الباحث

الفصل الأول : الزبيدي وكتابه (ائتلاف النصره) المبحث الأول : التعريف بالزبيدي

اسمه :

عبد اللطيف بن أبي بكر بن أحمد بن عمر اليماني^(١) ، الشَّرْجِي^(٢) ،
الزَّبِيدِي^(٣) .

مولده ونشأته :

وُلِدَ الزَّبِيدِيُّ - رحمه الله - في مستهل شوال سنة سبع وأربعين
وسبعمائة بالشرجة ، ونشأ بها فحفظ القرآن ، ثم ارتحل إلى (زبيد)
في سنة اثنتين وستين وسبعمائة ، وفيها أخذ علوم العربية ، واجتمع
عليه الطلبة ، واشتغل بتدريس النحو ، فأفاد واستفاد ، وانتشر ذكره
في البلاد ، وارتحل إليه الناس من سائر أنحاء اليمن ، وغيرها ، كما
اشتغل - أيضاً - بتدريس الفقه بالرحمانية بـ (زبيد) حتى اشتهر
فاستدعاه الملك الأشرف فيمن استدعاه من فقهاء زبيد إلى مجلسه ،
وقد بالغ الملك الأشرف في الإحسان إليه ، وارتفعت مكانته عنده^(٤) .

(١) تنظر ترجمته في : الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي

٣٢٥/٤ ، وشذرات الذهب لابن العماد الحنبلي ٢١٧/٧ ، والبغية

١٠٧/٢ ، ومعجم المؤلفين ٨/٦ .

(٢) الشَّرْجِيُّ : نسبة إلى (شَرَجَة) - بفتح الشين ، وسكون الراء ، وفتح
الجيم .

والشَّرَجَةُ : اسم موضع من أوائل أرض اليمن . معجم البلدان ٣٤٣/٣ .

(٣) الزَّبِيدِيُّ : نسبة إلى زبيد - بفتح أوله ، وكسر ثانيه ، ثم ياء مثناة من
تحت .

وزبيد : اسم واد به مدينة يقال لها : الحصيب ، ثم غلب عليها اسم الوادي
فلا تعرف إلا به ، وهي مدينة مشهورة باليمن أُحْدِثَتْ في أيام المأمون

، وينسب إليها جمع كثير من العلماء . معجم البلدان ١٣١/٣ .

(٤) ينظر : الضوء اللامع للسخاوي ٣٢٥/٤ .

مذهبه :

كان الزبيدي في بدايته مالكياً ، وانتهى حنفياً .
قال السخاوى : " المالكي نسباً الحنفي مذهباً ... " (١) .

شيوخه :

لما انتقل الزبيدي إلى (زبيد) واستقر بها أخذ علوم العربية ، والفقاه عن مشايخ وعلماء (زبيد) في هذا الوقت ، فأما علوم العربية - النحو والأدب - وغيرهما فقد أخذهما عن الشهاب أحمد بن عثمان بن بصيص^(٢) ، وقد لزمه ، ولم ينفك عنه حتى مات ، وخلفه في حلقاته ، فعكف عليه الطلبة .

وكما أخذ علوم العربية - أيضاً - عن محمد بن أبي بكر الروكي^(٣) .
وأما الفقه فقد أخذه عن : علي بن عثمان المتطبب^(٤) ، وعثمان بن أبي القاسم القريني^(٥) ، وأبي يزيد محمد بن عبدالرحمن السراج^(٦) .
وأما الحديث والتفسير فقد تلقاهما عن : علي بن أبي بكر بن شداد^(٧) ، وعن ابن حجر العسقلاني .

يقول ابن حجر: "... وقد سمع عليّ بزبيد شيئاً من الحديث في سنة ثمانمائة .." (٨) .

تلاميذه :

-
- (١) ينظر : السابق ٣٢٥/٤ .
 - (٢) لم أقف له على ترجمة .
 - (٣) لم أقف له على ترجمة .
 - (٤) لم أقف له على ترجمة .
 - (٥) لم أقف له على ترجمة .
 - (٦) لم أقف له على ترجمة .
 - (٧) لم أقف له على ترجمة ، وينظر شيوخه في : الضوء اللامع للسخاوى ٣٢٥/٤
 - (٨) ذيل الدرر الكامنة في أعيان المائة التاسعة ص ٤٩ .

أغفلت كتب التراجم التي عنيت بترجمة الزبيدي الحديث عن تلاميذه ، وكل ما ذُكرَ أن الملك الأشرف قرأ عليه بعض مصنفاته ، كما أخذ عنه ابنه الناصر^(١) .

مكانته :

لما قعد الزبيدي الفقيه النحوي للتدريس ، واستقر في تدريس النحو بالصلاحية بزبيد فأفاد واستفاد انتشر ذكره ، وذاع صيته ، فارتحل إليه الناس من أنحاء اليمن وغيرها واحتل مكانة كبيرة لدى مستمعيه ، حتى قيل عنه : " صار شيخ النحاة في عصره "^(٢) .

وقال عنه السيوطي : " كان أحد أئمة العربية "^(٣) .

ومما يدل على مكانة الزبيدي حفاوة الملك الأشرف به ، فقد أكرمه وبالغ في الإحسان إليه ، وهذا إنما يدل على ارتفاع مكانته^(٤) .

ومما يدل - أيضاً - على علو كعبه ، وارتفاع مكانته ما حكاه السخاوي (ت ٩٠٢هـ) عن شيخه ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ) حيث قال : " وأما شيخنا فقال في معجمه : أبو أحمد الشَّرْجِيُّ الزَّبِيدِيُّ كان أحد أئمة العربية اجتمعت به بـ (زبيد) وسمعا من فوائده ... "^(٥) .

آثاره :

عُرِفَ عن الزبيدي اهتمامه بالكتب وجمعها ، فقد نسخ لنفسه كتباً عديدة ، واعتنى بضبطها وإتقانها .

وقد صنف كتباً في النحو منها :

-
- (١) ينظر : الضوء اللامع ٣٢٥/٤ .
 - (٢) ينظر : الضوء اللامع ٣٢٥/٤ .
 - (٣) البغية ١٠٧/٢ .
 - (٤) ينظر : الضوء اللامع ٣٢٥/٤ .
 - (٥) السابق نفسه .

- ١- شرح ملحّة الإعراب^(١) .
- ٢- أرجوزة في ألف بيت نظم بها مقدمة ابن بابشاذ^(٢) .
- ٣- الإعلام بمواضع اللام في الكلام^(٣) .
- ٤- نظم المختصر في النحو^(٤) .^(٥)
- ٥- مقدمة في علم النحو^(٦) .
- بالإضافة إلى تأليفه في النجوم^(٧) .

وفاته :

مات - رحمه الله - في سنة اثنتين وثمانمائة^(٨) .

المبحث الثاني : كتاب اتتلاف النصره

-
- (١) ينظر : البغية للسيوطي ١٠٧/٢ ، وكشف الظنون ١٨١٧/٢ .
 - (٢) ينظر : ذيل الدرر الكامنة ص ٤٩ ، والضوء اللامع ٣٢٥/٤ .
 - (٣) ينظر : كشف الظنون ١٢٧/١ .
 - (٤) المختصر في النحو هو : كتاب لأبي موسى سليمان بن محمد الحامض النحوي المتوفي (٣٠٥هـ) . ينظر : كشف الظنون ١٦٣٠/٢ .
 - (٥) ينظر : الضوء اللامع ٣٢٥/٤ ، وكشف الظنون ١٦٣١/٢ .
 - (٦) ينظر : البغية ١٠٧/٢ .
 - (٧) ينظر : ذيل الدرر الكامنة ص ٤٩ .
 - (٨) ينظر : ذيل الدرر الكامنة ص ٤٩ ، والضوء اللامع ٣٢٥/٤ ، والبغية ١٠٧/٢ .

يجمع الكتاب بين دفتيه اختلاف النحويين الكوفيين والبصريين ، ولم يكن هذا الكتاب أول ما صُنّفَ في هذا الموضوع ، فقد سبقته إليه كتب كثيرة منها :

١- كتاب اختلاف النحويين لثعلب (ت ٢٩١هـ) ^(١) ، وهذا الكتاب مفقود .

٢- كتاب الخلاف بين النحويين للرماني (ت ٣٨٤هـ) ^(٢) ، وهذا الكتاب مفقود .

٣- كتاب اختلاف النحويين لابن فارس (ت ٣٩٥هـ) ^(٣) ، وهذا الكتاب مفقود .

٤- كتاب الإتصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي البركات الأباري (ت ٥٧٧هـ) ^(٤) .

٥- كتاب التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين لأبي البقاء العكبري (ت ٦١٦هـ) ^(٥) .

٦- مسائل خلافية في النحو لأبي البقاء العكبري - أيضاً ^(٦) .

هذا بالإضافة إلى الكتب التي تناولت الخلاف بين اثنين من النحاة كـ " كتاب الخلاف بين سيبويه والمبرد " للرماني ^(٧) .

(١) ينظر : إنباه الراوة ١٧٣/١ : ١٨٦ ، والبيغة ٢٩٦/١ : ٢٩٨ .

(٢) ينظر : إنباه الراوة ٢٩٤/٢ : ٢٩٦ ، والبيغة ١٨٠/٢ .

(٣) ينظر : البيغة ٣٥٢/١ .

(٤) قام بتحقيقه الشيخ / محمد محيي الدين عبدالحميد .

(٥) قام بتحقيقه د / عبدالرحمن العثيمين .

(٦) قام بتحقيقه د / محمد خير الحلواني ، كما حققه من جامعة الأزهر أ

د / عبدالفتاح سليم .

(٧) ينظر : إنباه الراوة ٢٩٥/٢ .

وكذلك الكتب المطولة التي تتناول الخلاف ضمن الأبحاث النحوية ، وخاصة كتب الشروح ، والتعليقات .

وكتاب (ائتلاف النصره) هو رابع أربعة كتب في الخلاف النحوي ترزق النشر ، والكتاب يجمع بين دفتيه المسائل التي اختلف فيها البصريون وأتباعهم ، والكوفيون وأشياعهم ، وقد حصر فيه الزبيدي - رحمه الله - أربعاً وعشرين ومائتي مسألة ، رتبها على أقسام الكلمة : الاسم ، والفعل ، والحرف ، وكان نصيب الأسماء من المسائل ثلاثاً وثلاثين ومائة ، ونصيب الأفعال خمساً وثلاثين مسألة ، ونصيب الحروف ستاً وخمسين مسألة .

وقد نصَّ محقق الكتاب على أن الكتاب يقع في ثلاث وعشرين ومائتي مسألة ، وما أثبتته المحقق غير صحيح ؛ لأن قسم الأسماء تناول ثلاثاً وثلاثين ومائة مسألة ، وليس كما قال المحقق من أنه تناول اثنتين وثلاثين مسألة^(١) ، والذي يدل على ذلك أن آخر مسألة في قسم الأسماء هي المسألة الثالثة والثلاثون بعد المائة^(٢) .

أما عن منهج الزبيدي في الكتاب فسأتناوله في الآتي :

أولاً : الأسلوب :

مال أسلوب الكتاب إلى الإيجاز ، وابتعد عن الإطالة والإكثار من العلل والشواهد ، وما لا يعتد به من خلافات ، وقد نص على ذلك الزبيدي في مقدمته ، فقال : " وسلكت فيه طريق الاختصار ، وعدلت عن التطويل والإكثار ، وهو - مع ذلك - حاصر لأقوايلهم ، مشتمل على جُلِّ تأويلهم ، ما خلا ما لا يعتد به من خلافاتهم"^(٣) .

(١) ينظر : مقدمة التحقيق ص ١٢ .

(٢) ينظر : الائتلاف ص ١٠٩ .

(٣) ينظر : السابق ص ٢٥ .

ثانياً : التبويب :

قسم الزبيدي كتابه إلى ثلاثة فصول هي :

الفصل الأول : في الاسم .

الفصل الثاني : في الفعل .

الفصل الثالث : في الحرف .

وكل فصل اشتمل على مسائل عديدة .

ثالثاً : العرض :

الكتاب كما هو واضح من عنوانه يدرس الخلاف بين البصريين والكوفيين ، ويسوق حجج كل فريق منهما ، وردّ كل منهما على الآخر، ثم تأتي مرحلة حكم المؤلف على المذهبين وأيهما الصحيح منهما ، والدليل الذي يعتمده صاحب الكتاب للحكم بصحة أحد المذهبين ، لذا كانت طريقة الزبيدي في كتابه تتمثل في الآتي :

١- عرض رأي الكوفيين ، وحجتهم ، ثم رأي البصريين وحجتهم ، وردّهم لرأي الكوفيين وحجتهم ، وكانت هذه الطريقة هي السائدة في كتابه فلم يقدم المذهب البصري ورأيه على المذهب الكوفي ورأيه إلا في ثمان وستين مسألة^(١) من مجموع مسائل الكتاب .

٢- عرض شواهد وعلل المذهبين .

٣- عرض رد كل فريق على الآخر .

٤- بعد العرض لآراء النحويين والبصريين والكوفيين ينص على المذهب الصحيح ذاكراً السبب في صحته فكأنه قاضٍ أصدر حكمه وأيده

(١) ينظر : الائتلاف ص ٣٨ ، ٥٨ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٧١ ، ٧٣ ، ٧٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ٩٧ ، ٩٩ ، ١٠٠ ، ١٠١ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٠٩ ، ١٣٤ ، ١٣٥ ، ١٣٦ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٤١ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٢ ، ١٦٤ ، ١٧٦ .

بحيثياته ، حتى لا يطعن على حكمه ، إلا أنه لم يلتزم ذلك في كل أحكامه ، فقد ينص على المذهب الصحيح من غير أن يؤيد ما ذهب إليه بدليل واحد ، ولعل ذلك لقناعته بأدلة هذا المذهب وعقله .
٥- يشير في بعض الأحيان إلى ترجيح عالم من العلماء لأحد المذهبين^(١) .

رابعاً : الشواهد :

اقتصر الزبيدي في كتابه على الشواهد التي ساقها البصريون أو الكوفيون لتأييد وتقوية ما يذهبون إليه ، ولم يقو ما يراه راجحاً أو يحكم بصحته أو بفساده بشاهد من عنده إلا قليلاً .
وهاك نموذجاً يوضح لك أيها القارئ الكريم منهج الزبيدي في كتابه :
قال الزبيدي : " قال الكوفيون : الألف والواو والياء في التثنية والجمع إعراب كالحركات بمنزلة الضمة والفتحة والكسرة ؛ لأنها تتغير كتغير الحركات على حسب اختلاف العوامل ، فلما تغيرت دل على أنها إعراب .

وقال البصريون : هي حروف إعراب ، وليست بإعراب ؛ لأنها إنما زيدت للدلالة على التثنية والجمع ، ألا ترى أن الواحد يدل على الأفراد ، فإذا زيدت دلّت على تثنية أو جمع ، فصارت من تمام صيغة الكلام التي وُضِعَتْ لذلك المعنى ، فهي كالتاء في (قائمة) والألف في (حبل) ، فكما أن الألف والتاء فيهما حرف إعراب ، فكذلك هاهنا ، وهذا هو الصحيح ، فاعتمد^(٢) .

وهاك نموذجاً يوضح لك أنه يقدم المذهب البصري على نظيره الكوفي في عرض المسألة الخلافية .

(١) ينظر : السابق ص ٥٧ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦٣ ، ٨٠ ، ٨٩ ، ١٧٠ .

(٢) الائتلاف ص ٢٩ ، ٣٠ .

يقول الزبيدي : " ذهب البصريون^(١) إلى أنه لا يجوز تقديم التمييز على عامله ، سواء المتصرف وغيره ؛ لأنه هو الفاعل في المعنى ، فلما كان هو الفاعل في المعنى لم يجوز تقديمه ، كما لو كان فاعلاً في اللفظ ، ولا يلزم على هذا الحال حيث يجوز تقديمها على العامل المتصرف ؛ لأنك إذا قلت : جاء زيد راكباً ، فـ (زيد) هو الفاعل لفظاً ومعنى ، وإذا استوفي الفعل فاعله من جهة اللفظ والمعنى ، صار (راكباً) بمنزلة المفعول به المحض ، فجاز تقديمه كالمفعول به المحض .

وذهب الكوفيون^(٢) إلى جوازه ، ووافقهم المازني^(٣) والمبرد^(٤) لقوله^(٥) :

أَتَهَجَّرُ لَيْلِي بِالْفِرَاقِ حَبِيبَتِهَا وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ

ولأنه فعل متصرف جاز تقديمه كالحال ، وهذا ليس بصحيح ، لما ذكرناه من التعليل ، والرواية الصحيحة المعتمدة في البيت :

وَمَا كَانَ نَفْسِي بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ^(٦)

وهاك نموذجاً يوضح لك نصه على ترجيح عالم ، أو حكمه بصحة أحد المذهبين ، يقول الزبيدي :

" قال الكوفيون ، وتبعهم ، قطرب ، ويونس ، والأخفش^(١) : يجوز العطف على الضمير المجرور من غير إعادة العامل لمجيئه كثيراً في

(١) ينظر : الكتاب ٢٠٥/١ ، والإنصاف ٨٢٨/٢ ، وشفاء للسلسلي ٥٥٩/٢ .

(٢) ينظر : الإنصاف ٨٢٨/٢ .

(٣) ينظر : شرح الجمل لابن عصفور ٢٨٣/٢ .

(٤) ينظر : المقتضب ٣٦/٣ .

(٥) من الطويل للمخبل السعدي ، وقيل : لأعشى همدان ، ينظر : الحل في شرح أبيات الجمل ص ٣٣١ ، وشرح الشواهد للعيني ٢٠١/٢ ، والبيت في الخصائص ٣٨٦/٢ ، والإنصاف ٨٢٨/٢ ، وشرح الجمل لابن عصفور ٢٨٣/٢ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٨٩/٢ .

الشاهد : وما كان نفساً بالفراق تطيب . حيث تقدم التمييز وهو (نفساً) على عامله المتصرف وهو (تطيب) وهذا جائز عند الكوفيين ، وممتنع عند البصريين .

(٦) الائتلاف ص ٣٨ ، ٣٩ .

القرآن ، والحديث ، والشعر نظماً ، نحو : قراءة ... "والأَرْحَامُ"^(٢) بجر " والأَرْحَامُ "^(٣) ، وقال الشاعر^(٤) : فَمَا بِكَ وَالْأَيَّامِ مِنْ عَجَبٍ ومنع ذلك البصريون^(٥) ؛ لأن الجار والمجرور بمنزلة شئ واحد ولأن المضمرة عوض من التنوين ، فينبغي ألا يجوز العطف عليه كالتنوين . قلت : الأرجح مذهب الكوفيين هنا ، وصححه ابن مالك^(٦) ، وغيره ، بدليل قوله تعالى {وَالْأَرْحَامُ} وكقوله {وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ}^(٧) ... وحجة البصريين ضعيفة منتقضة^(٨) .

(١) ينظر : معاني القرآن للفراء ٢٥٢/١ ، ٢٥٣ ، ٢٩٠/١ ، ٨٦/٢ ، ومعاني القرآن للأخفش ٤٣٠/١ ، ٤٣١ ، والإنصاف ٤٦٣/٢ ، والتصريح ١٥٢/٢ .

(٢) الآية ١ من سورة النساء .
(٣) قراءة الجر هي قراءة حمزة ، والنصب باقي السبعة ، ينظر : السبعة في القراءات لابن مجاهد ص ٢٢٦ ، والكشف عن وجوه القراءات السبع ٣٧٥/١ ، وحجة القراءات السبع لأبي زرعة ص ١٨٩ ، ١٩٠ ، وإعراب القراءات الشواذ للعكبري ٣٦٣/١ ، ٣٦٤ .

(٤) من البسيط مجهول القائل، وهذا عجز بيت صدره:فاليوم قَرَّبْتَ تَهْجُونَآ وَتَشْتُمُونَآ .. فَأَذْهَبَ

من مواضعه : الكتاب ٢٨٣/٢ ، والكامل للمبرد ٤٠/٢ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٦/٣ ، والهمع ١٢٠/١ ، ١٣٩/٢ .

الشاهد : قوله (والأيام) حيث عطفها على الضمير المجرور في (بك) بدون إعادة الخافض .

(٥) ينظر : الكتاب ٢٤٨/١ ، والمقتضب ١٥٢/٤ ، والإنصاف ٤٦٣/٢ .

(٦) ينظر : شرح التسهيل ٣٧٥/٣ .

(٧) من الآية ٢١٧ من سورة البقرة .

(٨) الائتلاف ص ٦٢ ، ٦٣ .

الفصل الثاني : السماع وموقفه منه

كان السماع عن العرب سلاح النحاة وعدتهم الأولي عندما فكروا في ضبط قواعد اللغة العربية ، وحفظها من غبار اللحن الذي انتشر بين أبنائها فرحلوا إلى البادية، وحرصوا على مقابلة العرب الخالص في أماكن إقامتهم ، وكان أخذ اللغة عن العرب الخالص مفخرة يفخر بها بعض النحاة على بعض .

والسماع أصل من أصول النحو ، واللغة ودليل من أدلتها ، فما هو السماع في اللغة والاصطلاح ؟

التعريف اللغوي :

السماع : ما سمعت به فشاع ، وتكلم به ، ويكون السمع للواحد والجمع^(١) ، كقوله تعالى { حَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ }^(٢) .

التعريف الاصطلاحي :

عُرِّفَ السماع بعدة تعريفات منها :

عرف عبدالقاهر الجرجاني بأنه هو : ما لم يذكر فيه قاعدة كلية مشتملة على جزئياتها^(٣) .

وسمَّاه ابن الأنباري (النقل) وعرفه بأنه : " الكلام العربي الفصيح المنقول بالنقل الصحيح الخارج عن حد القلة إلى حد الكثرة "^(٤) .

وأما السيوطي فعرفه بقوله : " ما ثبت في كلام من يوثق بفصاحته فشمّل كلام الله تعالى ، وهو القرآن ، وكلام نبيه - صلي الله عليه وسلم - وكلام العرب قبل بعثته ، وفي زمنه وبعده إلى أن فسدت

(١) ينظر : تاج العروس للزبيدي (سمع) ٣٨٦/٥ .

(٢) من الآية ٧ من سورة البقرة .

(٣) التعريفات ص ١٣٧ .

(٤) لمع الأدلة ص ٨١ .

الأسنة بكثرة المولدين نظماً ونثراً عن مسلم وكافر ، فهذه ثلاثة أنواع لابد في كل منها من الثبوت" (١) .

ومن خلال تعريف السيوطي نقف على أن مصادر السماع ثلاثة هي :
١- القرآن الكريم . ٢- الحديث . ٣- كلام العرب .

أولاً : القرآن الكريم :

لم يختلف أحد من النحاة في أن القرآن الكريم أصل من أصول الاستشهاد في اللغة والنحو ؛ لأنه كتاب الله ، المنزّل بلغة عربية سليمة ، قال تعالى { إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ } (٢) .

فالبصريون والكوفيون متفقون على أن القرآن الكريم أصل من أصول الاستشهاد في وضع القواعد النحوية ، والأخذ بها ؛ لأنه نزل بلغة قريش التي انتصرت لهجتها على جميع اللهجات العربية (٣) .

ولأنه لم يتوفر لنص ما توفر للقرآن الكريم من تواتر رواياته ، وعناية العلماء بضبطها وتحريرها متناً وسنداً ، وتدوينها وضبطها بالمشافهة عن أفواه العلماء الأثبات الفصحاء من التابعين عن الصحابة عن الرسول - صلي الله عليه وسلم - فهو النص العربي الصحيح المتواتر المجمع على تلاوته بالطرق التي وصل إلينا بها في الأداء والحركات والسكنات ، ولم تعتن أمة بنص مثل ما اعتنى المسلمون بنص قرآنهم ، وعلى هذا يكون هو النص الصحيح المجمع على الاحتجاج به في اللغة والنحو ، والصرف ، وعلوم البلاغة (٤) .

(١) الاقتراح ص ٢٤ .

(٢) الآية ٢ من سورة يوسف .

(٣) ينظر : المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن

من الهجرة للدكتور / عبدالعال سالم مكرم ص ٢٢٣ .

(٤) في أصول النحو للأفغانى ص ٢٨ .

أما عن موقف الزبيدي من الاحتجاج بالقرآن الكريم ، فقد اتخذته دليلاً من أدلته التي اعتمدها في الحكم على المذاهب النحوية بالصحة أو البطلان ، ومن المعروف أن كتاب " انتلاف النصره " موجز لا يميل مؤلفه فيه إلى الإطالة والإكثار من العلل والشواهد ؛ وقد سلك فيه طريق الاختصار ، وعدل به عن التطويل والإكثار ، فلذا اكتفى - رحمه الله - بعرض أدلة البصريين والكوفيين في المسألة محل الخلاف ، والنص على المذهب الصحيح عنده من دون أن يذكر شاهداً يؤيد صحة ما ذهب إليه ، وكان يكتفى بذكر الدليل مجملاً كأن يقول : " فكان ما قاله البصريون هو القياس والصحيح نقلاً ودليلاً " (١) .

أو يقول : " ... فإذا ساعد مذهبه النقل والقياس ، وجب أن يكون جائزاً ، وأن يكون هو الأصح " (٢) .

وكان هذا المنهج هو السائد في كتابه ، ومع ذلك فقد وجدت في كتابه ثلاث مسائل استشهد فيها بالقرآن الكريم - أي : النص الموحد الخالي من القراءات - لتأييد صحة مذهب وبطلان نظيره .

ففي المسألة التاسعة والأربعين من فصل الأسماء : " وهي : حكم العطف على الضمير المجرور من غير إعادة العامل - أي - الخافض " . رجح مذهب الكوفيين ومن وافقهم القائلين بجواز ذلك العطف ، وحكم بصحة مذهبه ، وأبطل مذهب البصريين .

فقال : " قلت : الأرجح مذهب الكوفيين هنا ، وصححه ابن مالك (٣) ، وغيره ، بدليل قوله تعالى { وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ } (٤) ... " (٥) .

(١) الانتلاف ص ٢٨ .

(٢) السابق ص ٤٥ ، ١٢٣ .

(٣) ينظر : شرح التسهيل لابن مالك ٣/٣٧٥ .

(٤) من الآية ٢١٧ من سورة البقرة .

(٥) الانتلاف ص ٦٢ ، ٦٣ .

وفي المسألة الثانية والستين من فصل الأسماء : وقد تناولت اختلاف العلماء في علة حذف علامة التأنيث من نحو : حائض ، وطالق ، فقد رجح مذهب البصريين القائلين بأن علامة التأنيث إنما حُذِفَتْ ؛ لأنه إنما أريد به معني النسب والإضافة ، ولم يُرَدَّ به الفعل ، كأنه فعل ذات طلاق ، وذات حيض ، وحكم ببطلان مذهب الكوفيين ؛ لأنهم يذهبون إلى أن علة الحذف ، هي : اختصاص المؤنث بذلك ؛ لأن علامة التأنيث إنما يُجاءُ بها في الأصل للفرق بين المذكر والمؤنث ، ولا اشتراك بينهما في هذا الموضع ، فلم يُحْتَجَّ معه إلى علامة تأنيث ؛ لاختصاصه بالمؤنث ، واعتمد في حكمه هذا على ما جاء عن العرب مما يشترك فيه المذكر والمؤنث ولا علامة فيه نحو قولهم : ناقة ضامر ، وجمل ضامر ، وبقوله تعالى {يَوْمَ تَرَوْنَهَا تَذْهَلُ كُلُّ مُرْضِعَةٍ عَمَّا أَرْضَعَتْ} (١) . (٢)

وفي المسألة الرابعة من فصل الفعل ، والتي عرض فيها اختلاف البصريين والكوفيين في (نعم) و (بئس) وهل هما اسمان أم فعلان ؟ فقد نص على أن الكوفيين يذهبون إلى أنهما اسمان مبتدآن ، وذكر من أدلتهم : دخول حرف النداء عليهما نحو : يا نعم المولى ، ويا نعم النصير ، وذلك في أدعية الأسماء الحسنى ، وحرف النداء من خواص الأسماء .

فحكم على مذهبهم بالبطلان ، وردَّ عليهم حجتهم هذه ؛ لأن حرف النداء (يا) قد يستعمل للتبويه المجرد عن النداء ، نحو قوله تعالى : {يَا لَيْتَنَا نُرَدُّ} (٣) و {يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَعَهُمْ} (٤) . (٥)

(١) الآية ٢ من سورة الحج .

(٢) الائتلاف ص ٦٩ ، ٧٠ .

(٣) من الآية ٢٧ من سورة الأنعام .

(٤) من الآية ٧٣ من سورة النساء .

(٥) ينظر : الائتلاف ص ١١٥ : ١١٨ .

هذا عن القرآن الكريم بنصه الموحد الخالي من القراءات ، أما القراءات القرآنية فهي : اختلاف ألفاظ الوحي المنزل على سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - في الحروف وكيفيةها من تخفيف وتشديد وغيرهما^(١) .

وقد استشهد النحاة بصريهم وكوفيهم بالقراءات المتواترة والمشهورة، ولم يكن من منهج البصريين الاحتجاج بالقراءات الشاذة ، ووقف بعضهم موقف المتساهل منها فأجاز القياس عليها وهم الكوفيون وابن مالك وموقفهم مشهور فيها ، ووقف الآخرون موقفاً وسطاً كابن جني الذي لم يكن يتبع البصريين في تطرفهم في المنع، ولا الكوفيين في مبالغتهم في القياس على الشاذ^(٢) .

وهناك جانبان في موقف النحاة من القراءات القرآنية : أحدهما: نظري.

والآخر : تطبيقي .

فأما الموقف النظري : فيمثلته أقوال بعض أئمة النحاة كسيبويه الذي يعد القراءة سنة لا يسع لأحد مخالفتها ، وهذا جليٌّ من قوله : " ... إلا أن القراءة لا تخالف؛ لأن القراءة السنَّة " ^(٣) .

وينص الفراء على أن القرآن أعرف وأقوى في الحجة من الشعر^(٤) . وجاء عن الزجاج أن القرآن محكم لا لحن فيه ، ولا فيه شيء تتكلم العرب بأجود منه في الإعراب^(٥) .

(١) ينظر : الانتقان في علوم القرآن للسيوطي ٨٠/١ .

(٢) ينظر : الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه د / خديجة الحديثي ص ١٣٨ .

(٣) الكتاب ١٤٨/١ .

(٤) ينظر : معاني القرآن ٩٤/١ .

(٥) ينظر : معاني القرآن وإعرابه ٨١/٢ ، ٨٢ .

ويرى السيوطي أن كل ما ورد من أن القرآن الكريم قرئ به جاز الاحتجاج به سواء كان متواتراً أم أحاداً أم شاذاً ، وقد أطبق الناس على الاحتجاج بالقراءات الشاذة في العربية إذا لم تخالف قياساً معروفاً ، بل ولو خالفته يحتج في مثل ذلك الحرف بعينه ، وإن لم يجز القياس عليه^(١) .

هذه بعض الأقوال التي تبين الموقف النظري للنحاة من القراءات ، وهو لاشك موقف مشرق يضع القرآن حيث يجب أن يكون ، ولكن سرعان ما يتغير هذا الموقف عند التطبيق إذا ما تعارضت القراءة مع قواعدهم النحوية .

الموقف التطبيقي : تعرضت بعض القراءات للتهجم من بعض النحاة على اختلاف في النيل منها ، والطعن فيها بين التصريح والتلميح ، فهذا سيبويه يلمح إلى أن القراءة الشاذة ضعيفة ، وذلك من خلال توجيه القراءة وحملها على لغة من لغات العرب ، ووصف هذا اللغة بالضعيفة أو القليلة^(٢) .

وقال المبرد^(٣) ، وشيخه المازني^(٤) في قراءة الأعرج ، ونافع^(٥) : { وَجَعَلْنَا لَكُمْ فِيهَا مَعَايِشَ }^(٦) بالهمز ، أي (معاش) بأنها من الخطأ ، فلا يلتفت إليها ، واتهما نافعاً بأنه لم يكن يدرى ما العربية ، وأن له حروفاً في القرآن يلحن فيها .

(١) ينظر : الاقتراح ص ٢٤ .

(٢) ينظر : الكتاب ٣٤/٢ ، ٣٣٨/٤ .

(٣) ينظر : المقتضب ٢٦١/١ .

(٤) ينظر : المنصف ٣٠٧/١ .

(٥) القراءة في المختصر في شواذ القرآن لابن خالويه ص ٤٢ .

(٦) من الآية ١٠ من سورة الأعراف ، ومن الآية ٢٠ من سورة الحجر

ويقول الفراء عند قراءة حمزة^(١) : { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ
وَالْأَرْحَامَ }^(٢) بالجر في قوله تعالى { وَالْأَرْحَامَ } : " هو كقولهم : بالله
والرحم ، وفيه قبح ؛ لأن العرب لا ترد مخفوضاً على مخفوض ، وقد
كُنِيَ عنه ... " ^(٣) .

ويقول عند قراءة ابن عامر^(٤) : { وَكَذَلِكَ زَيْنَ يَكْتُمُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتَلَ
أَوْلَادِهِمْ شُرَكَائِهِمْ }^(٥) بجر (شركائهم) : " وليس قول من قال : إنما
أراد مثل قول الشاعر^(٦) :

فَرَحَجَّتْهَا مَتَمَكَّنًا زَجَّ الْقُلُوصَ أَبِي مَزَادَةَ

... وهذا ما يقوله نحويو أهل الحجاز ، ولم نجد مثله في العربية " ^(٧) .
وهذه طائفة لا بأس بها من أقوال نحاه البصرة والكوفة في القراءات
القرآنية ، أوضحت بلا أدنى شك أن موقفهم النظري ، يختلف عن

(١) القراءة سبق تخريجها .

(٢) من الآية ١ من سورة النساء .

(٣) معاني القرآن ١٦٦/١ .

(٤) القراء في السبعة لابن مجاهد ص ٢٧٠ ، والحجة للقراء السبعة لأبي
على الفارسي ٤٠٩/٣ .

(٥) من الآية ١٣٧ من سورة الأنعام .

(٦) البيت من مجزوء الكامل ، مجهول قائله .

من مواضعه : الخصائص ٤٠٦/٢ ، وتخليص الشواهد لابن هشام
ص ٨٢ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٢٧٨/٣ ، وشرح الأشموني ١٨٠/٢

اللغة : زججتها : طعنتها ، والمعني : طعنتها متمثلاً بطعن أبي مزادة
القلوص .

الشاهد : قوله : زج القلوص أبي مزادة : حيث فصل بين المضاف الذي
هو قوله : " زَجَّ " والمضاف إليه الذي هو : " أبي مزادة " بمفعول
المضاف الذي هو قوله : " القلوص " .

(٧) معاني القرآن ٣٨٥/١ .

التطبيقي ، فهم قد رفضوا القراءات التي لا تنسجم مع قاعدتهم ، وتتعارض مع مذهبهم .

أما عن موقف الزبيدي من القراءات القرآنية فهو كأسلافه يعد القراءات القرآنية سنة مجمعاً عليها ، فيقول " والإجماع منعقد منطبق على أنه يجوز في علم العربية ما لا يجوز في القراءة ؛ لأن القراءة سنةٌ مُتَّبَعَةٌ وجوباً ، فعدم الجواز في القراءة لا يدل على عدم الجواز في علم العربية ... " (١) .

ولكن سرعان ما يتغير موقفه هذا عند التطبيق إذا ما تعارضت القراءة مع ما يراه صحيحاً من المذهبين ، فقد ردَّ قراءة ابن عامر (٢) : { قَتَلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاءَهُمْ } (٣) بجر (شركائهم) ورفض الاحتجاج بها ، وأن هذه القراءة لا وجه لها في القياس ، وأيد رفضه لهذه القراءة بكلام النحاس ، وابن الأباري ، فقال : " وأما القراءة في " قتل أولادهم شركائهم " فلا يسوغ الاحتجاج بها ، والإجماع منعقد على أنه لا يجوز الفصل بغير الظرف في غير ضرورة الشعر ، والقرآن ليس فيه ضرورة ؛ ولأن فصاحته أعجزت فصاحة كل فصيح .

قال النحاس (٤) ، وابن الأباري (٥) : وهذه القراءة محمولة على وهم القارئ بها ، إذ لو كانت صحيحة لكان كلام من احتج بها أفصح الكلام ، وإنما دعا ابن عامر إلى القراءة بها ما رآه في بعض مصاحف الشام (شركائهم) - بالياء - وهو متوجه مع خفض (أولادهم) فوجه إثبات الياء في (شركائهم) مجروراً على أنه بدل من (أولادهم) ؛ لأن أولاد

(١) الانتلاف ص ٣٨ .

(٢) القراءة سبق تخريجها .

(٣) من الآية ١٣٧ من سورة الأنعام .

(٤) ينظر : إعراب القرآن ٩٨/٢ .

(٥) ينظر : الإنصاف ٤٣٦/٢ .

الناس شركاء آبائهم في النسب ، والميراث وسائر الأحوال ، وهذه قراءة أهل الشام ، وأما قراءة ابن عامر فلا وجه لها في القياس^(١). (٢) وينتصر للكوفيين في مسألة العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الخافض بقراءة حمزة^(٣) : { وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ }^(٤) بجر (والأرحام) وهذه القراءة رفضها علم بارز من أعلام الكوفيين ، بل يعد ثاني أهم اثنين في النحو الكوفي ، وهو الفراء^(٥) ، فقد قدح فيها ، ووصفها بالقبح ؛ لأن العرب لا ترد مخفوضاً على مخفوض ، وقد كني عنه^(٦) .

وهذه النماذج السابقة تجلي لنا أن موقف الزبيدي من القراءات لا يختلف عن منهج أسلافه ، فهو يرى أن القراءة سنة متبعة كأسلافه ، ويرد القراءة ويقدم فيها عندما تتعارض مع القاعدة أو المذهب الذي يحكم بصحته .

ثانياً : الحديث :

-
- (١) الانتلاف ص ٥٤ .
(٢) على الرغم من الطعن في هذه القراءة ، وفي صاحبها ، وُجِدَ على النقيض من يدافع عن القراءة وصاحبها ، فما هو السمين الحلبي يقول : " وهذه القراءة صحيحة ، وقد تجرأ كثير من الناس على قارئها بما لا ينبغي " ، وهو أعلى القراء السبعة سنداً وأقدمهم هجرة ... وإنما ذكرت - هنا - هذه العجالة تنبيهاً على خطأ من ردَّ قراءاته ونسبه إلى لحن أو اتباع مجرد المرسوم فقط ... " .
ينظر : الدر المصون ١٦٦/٥ ، ١٦٨ .
(٣) القراءة سبق تخريجها .
(٤) من الآية ١ من سورة النساء .
(٥) ينظر : معاني القرآن للفراء ١٦٦/١ .
(٦) ينظر : الانتلاف ص ٦٣ .

المقصود بالحديث الشريف كما ذكر الشيخ / محمد الخضر حسين هو :
أقوال النبي - صلي الله عليه وسلم - التي تحكى فعلا من أفعاله -
عليه السلام ، أو حالاً من أحواله ، أو تحكى ما سوى ذلك من شئون
عامة أو خاصة تتصل بالدين ، حتى أقوال بعض الصحابة ، أو أقوال
بعض التابعين متى جاءت عن طريق المحدثين ، تأخذ حكم الأقوال
المرفوعة إلى رسول الله - صلي الله عليه وسلم - من جهة الاحتجاج
بها في إثبات لفظ لغوي ، أو وضع قاعدة نحوية (١) .

والحديث النبوي الشريف هو الأصل الثاني من أصول الاستشهاد بعد
كلام الله - عز وجل - وكان يجب أن يوضع في المنزلة الثانية من
النصوص التي احتج بها علماء العربية في إثبات قواعد لغتهم ونحوها
وصرفها فيأتي بعد الآيات القرآنية الكريمة ، غير أن علماء العربية
اختلفوا في جواز الاحتجاج به ، وذلك لتجويز الرواية فيه بالمعنى منذ
عهد الرسول - صلي الله عليه وسلم - وعدم المحافظة فيه على لفظ
الرسول الكريم كما نطق به (ﷺ) (٢) .

يقول السيوطي : " وأما كلامه - صلي الله عليه وسلم - فَيَسْتَدَلُّ مِنْهُ
بما ثبت أنه قاله على اللفظ المروى وذلك نادر جداً ، إنما يوجد في
الأحاديث القصار على قلة أيضاً ، فإن غالب الأحاديث مروى بالمعنى ،
وقد تداولتها الأعاجم والمولدون قبل تدوينها ، فَرَوَّهَا بما أدت إليه
عبارتهم ، فزادوا ، ونَقَّصُوا ، وقَدَّمُوا ، وأخروا ، وأبدلوا ألفاظاً بألفاظ
، ولهذا ترى الحديث الواحد في القصة الواحدة مروياً على أوجه شتى

(١) ينظر : مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً - مجموعة القراءات
العلمية ٣/٣ .

(٢) ينظر : الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه د / خديجة الحديثي
ص ١٤١ .

بعبارات مختلفة ، ومن ثمَّ أنكرَ على ابن مالك إثباته القواعدَ النحويةَ بالألفاظ الواردة في الحديث .. " (١) .

هذا وقد انصرف النحاة المتقدمون عن الاحتجاج بالحديث لعدم وثوقهم أن ذلك لفظ الرسول - صلي الله عليه وسلم - إذ لو وثقوا بذلك لجري مجري القرآن الكريم في إثبات القواعد الكلية ، وإنما كان ذلك لأمرين : أحدهما : أن الرواة جوزوا النقل بالمعنى .

الأمر الثاني : أنه وقع اللحن كثيراً فيما روى من الأحاديث ؛ لأن كثيراً من الرواة كانوا غير عرب بالطبع ، ولا يعلمون لسان العرب بصناعة النحو ، فوقع اللحن في كلامهم وهم لا يعلمون ذلك ، وقد وقع في كلامهم وروايتهم غير الفصيح من لسان العرب ، ونعلم قطعاً غير شك أن رسول الله - صلي الله عليه وسلم - كان أفصح الناس ، فلم يكن ليتكلم إلا بأفصح اللغات ، وأحسن التراكيب وأجزئها ، وإذا تكلم بلغة غير لغته فإنما يتكلم بذلك مع أهل تلك اللغة على طريق الإعجاز ، وتعليم الله ذلك له من غير معلم (٢) .

أما المتأخرون من النحاة ، فقد اختلفوا في قضية الاحتجاج بالحديث على ثلاثة مذاهب :

الأول : مذهب المانعين ، وإليه ذهب أبوحيان ، وشيخه ابن الضائع ، ورجحه السيوطي (٣) .

الثاني : مذهب المجيزين : وإليه ذهب ابن الطراوة ، وابن خروف ، وابن مالك ، ورجحه ابن هشام ، والدماميني ، وصوبه البغدادي (٤) .

(١) الاقتراح ص ٢٩ .

(٢) السابق ص ٣٠ ، ٣١ .

(٣) ينظر : الاقتراح ٣١ ، ٣٢ ، وخزانة الأدب ١٠/١ .

(٤) ينظر : الاقتراح ٣١ ، ٣٢ ، وخزانة الأدب ٩/١ - ١٤ .

الثالث : مذهب التوسط بين المذهبين ، وإليه ذهب أبو الحسن الشاطبي، وقد أجاز الاستشهاد بالأحاديث التي اعتُي بنقل ألفاظها ؛ لأن الحديث عنده قسمان :

أحدهما : قسم يَعْتَي ناقله بمعناه دون لفظه ، فهذا لم يقع به استشهاد أهل اللسان .

والآخر : قسم عُرِفَ اعتناء ناقله بلفظه لمقصود خاص كالأحاديث التي قُصِدَ بها بيان فصاحته - صلي الله عليه وسلم - فهذا يصح الاستشهاد به في العربية^(١) .

ثم يطالعنا في العصر الحديث الشيخ محمد الخضر حسين ببحث بَيِّنَ فيه ما يُسْتَشْهَدُ به من الأحاديث النبوية ، وما لا يُسْتَشْهَدُ به ، مما جعل مجمع اللغة العربية بالقاهرة يصدر قراراً ببيان ما يحتج به من الأحاديث:

رأي المجمع الاحتجاج ببعض الأحاديث في أحوال خاصة مبينة فيما يأتي :

١- لا يحتج في العربية بحديث لا يوجد في الكتب المدونة في الصدر الأول ، كالكتب الصحاح الست فما قبلها .

٢- يحتج بالحديث المدون في هذه الكتب الآنف الذكر على الوجه الآتي:

أ) الأحاديث المتواترة المشهورة .

ب) الأحاديث التي تستعمل ألفاظها في العبادات .

جـ) الأحاديث التي تُعَدُّ من جوامع الكلم .

(١) ينظر: خزنة الأدب ١٤/١ ، والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه د/ خديجة الحديثي ص١٤٣ والمدرسة النحوية في مصر والشام ص٢٣٧

د (كتب النبي صلى الله عليه وسلم .
هـ) الأحاديث المروية لبيان أنه كان - صلى الله عليه وسلم - يخاطب كل قوم بلغتهم .
و (الأحاديث التي دونها من نشأ بين العرب الفصحاء .
ز) الأحاديث التي عُرِفَ من حال روايتها أنهم لا يجيزون رواية الحديث بالمعنى مثل: القاسم بن محمد ، ورجاء بن حيوة ، وابن سيرين .

ح (الأحاديث المروية من طرق متعددة ، وألفاظها واحدة^(١) .
هذه هي أشهر المذاهب في قضية الاحتجاج بالحديث الشريف ، والآن نوضح مذهب الزبيدي من الاحتجاج بالحديث ، فنقول :
أما موقف الزبيدي من الاحتجاج بالحديث فهو لم يتضح في كتابه (الانتلاف) ؛ لأنه لم يستشهد بحديث واحد على صحة المذهب الذي يحكم بصحته ، أو ببطلانه وفساده ، ولكنى أستطيع القول بأن الزبيدي من المجيزين الاحتجاج بالحديث ؛ لأنه رجح مذهب الكوفيين في مسألة العطف على الضمير المجرور من غير إعادة الخافض ؛ لمجيئه كثيراً في القرآن والحديث ، وكلام العرب نظماً ونثراً^(٢) ، ولأن الكوفيين - أيضاً - في المسألة الحادية عشرة من فصل الفعل أوردوا بعض الأحاديث التي تؤيد دعواهم في أن فعل الأمر المواجه للمخاطب إذا كان بغير اللام معرب مجزوم بلام الأمر مضمرة ، ولم يعترض الزبيدي احتجاجهم بالحديث على الرغم من حكمه بصحة مذهب البصريين^(٣) ،

(١) مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً : مجمع القراءات العلمية ٣/٣ ،

(٢) ينظر : الانتلاف ص ٦٢ ، ٦٣ .

(٣) السابق ١٢٥ ، ١٢٦ .

ولأن من عادة الزبيدي أن يحكم بصحة مذهب وبطلان نظيره من دون ذكر أدلة تفصيلية تؤيد حكمة بصحة هذا المذهب ، وإنما كان يسوق الأدلة مجملة كأن يقول : " فكان ما قاله البصريون هو القياس والصحيح نقلاً ودليلاً " (١) .

أو يقول : " والأرجح عندي دليلاً ونقلاً ما ذهب إليه الكوفيون " (٢) .
فما المانع أن يكون من ضمن النقل - أي السماع - الحديث ؛ لأنه المصدر الثاني من المسموع بعد كلام الله - عز وجل - .
ثالثاً : كلام العرب :

تبين مما سبق أن القرآن الكريم ، والحديث الشريف أصلان من أصول السماع ، وثالث هذه الأصول : كلام العرب ، والمراد به : ما نُقِلَ عن العرب من نثر ، أو شعر في عصر الفصاحة ومكانها .
أو هو : ما أثيرَ عنهم من شعر قبل الإسلام وبعده إلى أن فسدت الألسنة بكثرة المولدين أو شيوع اللحن (٣) .

وقد عرّف السيوطي كلام العرب بقوله : " وأما كلام العرب فَيَحْتَجُّ منه بما ثبت عن الفصحاء الموثوق بعربيّتهم " (٤) .

وهو مصدر افتتن النحاة به وأولوه عنايتهم ، واهتموا به اهتماماً بالغاً بعد أن رأوا أن اللحن قد كثر وشاع بين الناس ، وأخذ خطره يمتد إلى القرآن الكريم بدخول شعوب كثيرة من العجم في الدين الحنيف ، وتفشيهِ بين العرب الخالص أنفسهم بمخالطتهم تلك الشعوب حتى فسدت ألسنتهم ، وذهبت سلتهم ، فما كان أمامهم من سبيل للقضاء على هذا الخطر الداهم الذي يهدد لسان العرب ، اللسان الذي به يتم فهم الرسالة الإسلامية إلا أن يهبوا لجمع ما تيسر لهم من كلام العرب

(١) السابق ص ٢٨ .

(٢) ينظر : الانتلاف ص ١٢٣ .

(٣) ينظر : أصول النحو د / محمود أحمد نخلة ص ٥٧ .

(٤) الاقتراح ص ٣٣ .

الموثوق به ، فشدوا الرحال وضربوا أكباد الإبل إلى البوادي لسماع اللغة صافية نقية، وليتسنى لهم بعد ذلك سن القواعد التي تتوافق مع ذلك الكلام ومن ثمَّ إذاعتها^(١) .

ولم يقتصر علماء اللغة والنحو على الرحلة إلى البادية ، بل أخذوا عن وفد إليهم من الأعراب ، إلا أنهم لم يأخذوا ما سمعوا من الشعر والنثر دون تمحيص ، بل بحثوا فيمن نقل الرواة عنهم من أهل المدر والوبر قدماء ومحدثين ، وتقصوا أحوالهم ، ونقدوها ، فأجمعوا على الاحتجاج بكلام من يوثق بفصاحته وعربيته ، واشتروطوا ألا يهتموا بسماع خارج عن الحدود الزمانية والمكانية التي وضعوها ، ولا إلى سماع كان صاحبه أو أحد نقلته مجهولاً .

(أ) الحدود المكانية :

لما كانت الغاية من جمع المادة اللغوية هو الحفاظ عليها مما ليس منها ، والحرص على صفاء ملكتها ، وسلامة سليقتها ، وتمييز الأصل من الداخل عليها ، ومعرفة ما يصلح للاحتجاج به منها ، فقد رأى النحويون ألا يأخذوا اللغة إلا من الأماكن التي يثقون بفصاحتها وسلامة لغتها ، وهي الأماكن الموعلة في التبدى واللصيقة بطابعه ، والبعيدة عن المناطق المتاخمة للعجم ، أو التي بينها وبين العجمة صلات^(٢) .

وبالجملة فإنه لم يؤخذ عن حَضْرِيٍّ قط ، ولا عن سكان البراري ممن كان يسكن أطراف بلادهم التي تجاور سائر الأمم الذين حولهم ، فإنه لم يؤخذ لا من لَحْمٍ ولا من حُدَامٍ ، فإنهم كانوا مجاورين لأهل مصر

(١) ينظر : أسباب اختلاف النحاة من خلال كتاب الإنصاف لابن

الأنباري د / نوري حسن حامد ص ١٢٩ .

(٢) ينظر : أسباب اختلاف النحاة ص ١٣٠ .

والقبط ، ولا من قُضاعة ولا من غَسَّان ، ولا من إباد فإنهم كانوا مجاورين لأهل الشام ، وأكثرهم نصارى يقرأون في صلاتهم بغير العربية ، ولا من تغلب ولا النمر فإنهم كانوا بالجزيرة مجاورين لليونانية ، ولا من بكرٍ ؛ لأنهم كانوا مجاورين للقبط والفرس ، ولا من عبدالقيس لأنهم كانوا سكان البحرين ؛ ومخالطين للهند والفرس ، ولا من أزد عمان لمخالطتهم للهند والفرس ، ولا من أهل اليمن أصلاً لمخالطتهم للهند والحبشة ، ولولادة الحبشة فيهم ، ولا من بني حنيفة وسكان اليمامة ، ولا من ثقيف وسكان الطائف لمخالطتهم تجار الأمم المقيمين عندهم ، ولا من حاضرة الحجاز ؛ لأن الذين نقلوا اللغة صادفهم حين ابتدأوا ينقلون لغة العرب قد خالطوا غيرهم من الأمم ، وفسدت ألسنتهم^(١) .

هذه هي القبائل التي امتنع النحاة عن الأخذ بلغاتها ، والاحتجاج بها . وأما القبائل التي اعتمدها النحاة أساساً في وضع قواعد النحو والصرف والقياس عليها فهي : قريش فقد كانت أجود العرب انتقاء الألفح من الألفاظ ، وأسهلها على اللسان عند النطق ، وأحسنها مسموعاً ، وأبينها عما في النفس .

والذين نقلت عنهم اللغة العربية ، وبهم اقتدى عنهم أخذ اللسان من بين قبائل العرب هم : قيس ، وتميم ، وأسد ، فإن هؤلاء هم الذين أخذ عنهم أكثر ما أخذَ ومعظمه ، وعليهم الشكل في الغريب ، وفي الإعراب والتصريف ، ثم هذيل ، وبعض كنانة ، وبعض الطائيين ، ولم يؤخذ عن غيرهم من سائر قبائلهم^(٢) .

(١) ينظر : الاقتراح ص ٣٣ ، ٣٤ .

(٢) ينظر : الاقتراح ص ٣٣ ، وفي أصول النحو لسعيد الأفغاني ص ٢١ .

(ب) الحدود الزمانية :

كما حدد النحاة القبائل التي يؤخذ عنها حدودوا الزمن الذي ينتهي به الاحتجاج بلغة هذه القبائل ، واعتبروا هذه الفترة الزمنية تنتهي بأواخر العصر الأموي ، وأوائل العصر العباسي ، حيث ابتداء اللحن والفساد في اللغة ينتشر وينفشي بعد توسع رقعة الدولة الإسلامية ، واختلاط العرب بغيرهم من الأجناس البشرية^(١) .

هذا إذا كانت المادة اللغوية نثراً ، أما إذا كانت شعراً ، فإن زمنه الذي ينتهي به الاحتجاج على الرأي المشهور والراجح ينتهي عند منتصف القرن الثاني الهجري - أي سنة ١٥٠ هـ - وهي السنة التي مات فيها إبراهيم بن هرمة الذي ختم به الأصمعي الشعر ، وقد نقل ثعلب عن الأصمعي قوله : ختم الشعر بإبراهيم بن هرمة وهو آخر الحجج^(٢) .

هذا وقد قسم العلماء الشعراء في الاحتجاج بشعرهم إلى طبقات أربع : الطبقة الأولى : طبقة الشعراء الجاهليين كأمير القيس ، والنايعة ، والأعشى ، وأضرابهم .

الطبقة الثانية : طبقة المخضرمين ، وهم الذين أدرکوا الجاهلية والإسلام ، كحسان بن ثابت ، وعبدالله بن أبي راحة ، وكعب بن زهير ، ولبيد .

الطبقة الثالثة : طبقة الإسلاميين ، وهم الذين عاشوا في صدر الإسلام ، ولم يدركوا الجاهلية كجرير ، والفرزدق ، والأخطل .

(١) ينظر : الشاهد وأصول النحو في كتاب سيويوه د / خديجة الحديثي ص ١٥٥ .

(٢) ينظر : الاقتراح للسيوطي ص ٤٢ .

الطبقة الرابعة : طبقة المولدين أو المحدثين : وأولهم : بشار بن برد، وأبونواس، وأبوتام .

وقد انعقد إجماع العلماء على الاستشهاد بشعر الطبقتين الأولى ، والثانية، واختلفَ في الثالثة ، ولكن الصحيح صحة الاستشهاد بكلامها ، وقد كان أبو عمر ابن العلاء ، وعبدالله بن أبي إسحاق ، والحسن البصري ، وعبدالله بن شبرمة ، يرونَ عدم الاحتجاج بها ، وكانوا يلحنون الفرزدق ، والكميت ، وذا الرمة وأضرابهم ، وأما الطبقة الرابعة وما جاء بعدها إلى يومنا هذا فلا يستشهد بشعرها في علم النحو والصرف خاصة^(١) .

وكان البصريون يستشهدون بشعر الطبقتين الأولى والثانية إجماعاً من غير تفریق، ولم يستشهد أكثرهم بشعر الطبقة الثالثة ، أما الكوفيون فكانوا متساهلين في الأشعار العربية التي يُستشهدُ بها فنقلوا الشعر من كل قبيلة ، وأخذوا من كل لهجة، وتعلّقوا بالشاذّ ، واعتبروه أصلاً يقاس عليه ، وتجد في شعرهم ما لا يعرف قائله، بل ربما استشهد بشطر بيت لا يعرف شطره الآخر^(٢) .

هذا وقد اشترط النحويون لقبول الاحتجاج بالسماع ألا يكون قائله مجهولاً ، إذ يحتمل أن يكون الشاهد المجهول من غير عصر الفصاحة، أو ممن لا يحتج بلغته، أو يكون من وضع الرواة أو النحاة ، ولما كان استخلاص القاعدة يهدف إلى القضاء على اللحن والحفاظ على اللغة كان لابد على النحويين أن يتوخوا السماع الصحيح الفصيح. وفي ذلك يقول السيوطي : " لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يعرف قائله ، يصرّح بذلك ابن الأنباري في (الإنصاف)^(٣) ، وكأن علة ذلك

(١) ينظر : الخزانة للبغدادي ٥/١ ، ٦ .

(٢) ينظر : المدرسة البصرية في مصر والشام ص ٣٥٠ .

(٣) ينظر : الإنصاف ٥٨٣/٢ .

خوف أن يكون من المولد ، أو من لا يوثق بفصاحته ، ومن هذا يُعَلَم أنه يحتاج إلى معرفة أسماء شعراء العرب وطبقاتهم" (١) .

ولهذا وجدنا من النحاة من سارع بنسبة الشواهد إلى قائلها ، كما فعل الجرمي بكتاب سيبويه ، والعيني بشواهد شروح الألفية ، والسيوطي بشواهد المغني ، والبغدادى بشواهد شرح الكافية للرضى .

يقول الجرمي : " نظرت في كتاب سيبويه فإذا فيه ألف وخمسون بيتاً ، فأما الألف فعرفت أسماء قائلها ، وأما الخمسون فلم أعرف قائلها" (٢) .

ويقول البغدادي : " اجتهدنا في تخريج أبيات الشرح ، وفحصنا عن قائلها حتى عزونا كل بيت إلى قائله إن أمكننا ذلك ، ونسبناه إلى قبيلته أو فصيلته ، وميزنا الإسلامي عن الجاهلي ، والصحابي عن التابعي ، وهلم جرّاً" (٣) .

وقد منع فريق من النحاة الاحتجاج بالشاهد المجهول القائل ، ومنهم ابن الأتباري حيث قال : " ... أن هذا البيت غير معروف ، ولا يعرف قائله فلا يكون فيه حجة" (٤) .

وقد ردَّ بهاء الدين بن النحاس الحلبي على الكوفيين الاحتجاج بقول الشاعر (٥) :

(١) الاقتراح ص ٤٢ .

(٢) ينظر : خزانة الأدب ١٧/١ .

(٣) السابق ١٧/١ .

(٤) الإنصاف ٥٨٣/٢ .

(٥) عجز بيت من الطويل ، وقائله مجهوله ، وصدده :

يَلْمُونَنِي فِي حُبِّ لَيْلَى عَوَازَ لِي

وروايته في معاني القرائم للفراء ٤٦٥/١ ، والإنصاف ٢٠٩/١ .

لكميد

ولكنني من حبتها لعميد

فقال : " أما البيت : فلا يعرف قائله ولا أوله ، ولم يذكر منه إلا هذا ، ولم ينشده أحد ممن يوثق في اللغة ، ولا عَزَى إلى مشهور بالضبط والإتقان ، وفي ذلك ما فيه " (١) .

وكذلك رد على الكوفيين الاحتجاج بقول الشاعر (٢) :

أردت لكيما أن تطير بقرتي فتركها سنا ببيداء بلقع

فقال : " والجواب عن البيت الذي استشهد به ، أنه غير معروف قائله ، ولو عُرِف لجاز أن يكون من ضرورة الشعر " (٣) .

هذا إن كان القائل مجهولاً ، ولم يُعزَ لأحد موثوق به أنه رواه ، فإن أشير إلى أن القائل ثقة أو أنه قد رُوِيَ عن ثقة ، فما حكم هذا المنقول؟ لقد أجاز بعضهم قبوله والاحتجاج به ، ومنع ذلك آخرون ، وحجة المجيزين أن سببويه كثيراً ما كان يقول : حدثني الثقة ، أو سمعته ممن أتق به من العرب ، أو نحو ذلك ، وكان يونس بن حبيب يقول :

ومن مواضعه : المفصل للزمخشري ص ٢٩٤ ، وشرح الكافية للرضي ٣٦٣/٤ ، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٦٦ ، والمغني لابن هشام ٢٩٢/١ .

الشاهد : لعميد : حيث قرن خبر (لكن) باللام ، وقد استدل به الكوفيون على جواز دخول اللام على خبر (لكن) ، أما البصريون فيرون أن دخول اللام على خبرها في البيت شاذ لا يقاس عليه ، لأنه لا يكاد يعرف له نظير في كلام العرب وأشعارهم ، ولم يعرف له قائل .

(١) شرح المقرب المسمي بـ (التعليقة) ٤٤٥/١ .
(٢) البيت من الطويل ، مجهول القائل ، فقد ورد بلا نسبة في الإنصاف ٥٨٠/٢ ،

وشرح المفصل لابن يعيش ١٩/٧ ، ١٦/٩ ، ووصف المباني للمالقي ص ٢١٦ ، وأوضح المسالك ١٥٤/٤ ، والخزانة ١٦/١ ، ٤٨/١٨ .
الشاهد : لكيما أن : حيث أظهر الشاعر (أن) بعد (كى) ، وقد استدل به بعض الكوفيين ، أما البصريون فذهبوا إلى لا يجوز إظهار (أن) بعد (كى) .

(٣) التعليقة ٨٦٤/٢ ، ٨٦٥ .

حدّثني الثقة من العرب ، فقيل له : من الثقة ؟ قال : أبوزيد ، قيل له : فلماذا لا تسميه ؟ قال : هو حيٌّ بعدُ فأنا لا أسميه" (١) .

هذه نظرة سريعة ألقيتها على المصدر الثالث من المسموع - أي كلام العرب - وشرط كون القائل معروفاً ، وموقف العلماء من الشواهد المجهولة القائل .

أما عن موقف الزبيدي فقد اعتمد على المسموع من كلام العرب شعراً ، ونثراً وجعله دليلاً من أدلته التي تساند حكمه على النحويين بصحة أقوالهم أو فسادها ، ويلاحظ القارئ لكتاب ائتلاف النصر للزبيدي اهتمامه بالمسموع وسوق الدليل مجملاً ، وقد يستشهد بالمسموع شعراً ونثراً .

وإليك المسائل التي حكم فيها بصحة قول وبطلان آخر ، معتمداً على السماع ، ومتخذة دليلاً لتقوية أحكامه .

(١) مسألة اختلاف البصريين والكوفيين في اشتقاق كلمة (اسم) ، فقد حكم بصحة مذهب البصريين ، وبطلان مذهب الكوفيين ، فقال : " فكان ما قاله البصريون هو القياس والصحيح نقلاً ودليلاً " (٢) .

(٢) مسألة اختلاف البصريين والكوفيين في جمع الاسم المختوم بتاء التانيث جمعاً مذكراً سالماً ، فقد حكم بصحة مذهب البصريين القائل بعدم جوازه ، وحكم بفساد مذهب الكوفيين ، وقد جوزوا جمعه بالواو والنون ، فقال : " ولأنه لم يسمع من العرب جمع هذا الاسم ونحوه إلا بالألف والتاء ، كقوله (٣) :

(١) ينظر : الاقتراح ص ٤٦ ، والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه د / خديجة الحديثي ص ١٦٣ .

(٢) الائتلاف ص ٢٨ .

(٣) من الخفيف لعبد الله بن قيس الرقيات في ديوانه ص ٢٠ .
من مواضعه : المقتضب ١٨٨/٢ ، والمذكر والمؤنث لأبي بكر الأنباري ص ٤٦٥ ، وفيهما : نضر الله بدلاً من (رحم الله) ، والإنصاف ٤١/١ ، والتبيين للعكبري ص ٢٢٠ .

رَجِمَ اللَّهُ أَعْظَمًا دَفَنُوهَا بِسَجِسْتَانَ طَلْحَةَ الطَّلْحَاتِ لِلَّهِ (١).

(٣) مسألة اختلاف البصريين والكوفيين في دخول الألف واللام على العدد المركب نحو : الخمسة العشر درهماً ، ذهب البصريون إلى جواز دخول (أل) على الجزء الأول ، ويمتنع في الثاني ، وأجاز الكوفيون دخولها على الجزأين ، وقد حكم الزبيدي بصحة القول البصري ، وفساد نظيره الكوفي ، واعتمد في ذلك على المسموع عن العرب ، فقال : " ... بل ينبغي أن تلحق الأول منهما علامة التعريف ، كما تلحق أول الاسم المفرد ، كذلك عرّفت العرب الاسم المركب ، كقول الشاعر (٢) :

تَمَقًّا فَوْقَهُ الْقَطْعُ السَّوَارِي وَجَنَّ الْخَازِبَارُ بِهِ جُنُونًا لِلَّهِ (٣)

(٤) مسألة اختلاف البصريين والكوفيين في منع صرف ما ينصرف في ضرورة الشعر ، فقد ذهب الكوفيون إلى جواز ترك صرف ما ينصرف في ضرورة الشعر، ومنعه البصريون ، وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب الكوفي ، وفساد المذهب البصري معتمداً على المسموع من أشعار العرب ، فقال : " والأصح الأول ، ولا حجة للبصريين فيما قالوه؛ لأنه قد جاء في أشعارهم كثيراً " (٤) .

اللغة : سجستان : اسم مدينة ، طلحة : هو طلحة بن عبدالله بن خلف الخزامي ، وكان أجود أهل البصرة في زمانه وكان والياً على سجستان ، ومات فيها فرثاه ابن قيس بهذه القصيدة .
الشاهد : قوله : (الطلحات) حيث جمع الاسم المختوم بتاء التأنيث جمعاً مؤنثاً سالماً

- (١) الانتلاف ص ٣٠ .
- (٢) من الوافر لابن أحرر ، ومن مواضعه : الكتاب ٣/١٠٣ ، والإنصاف ٣١٣/١ ، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/١٢١ ، والخزانة ٣/١٠٩ .
- (٣) الانتلاف ص ٤٤ .
- (٤) السابق ص ٥٩ .

(٥) مسألة اختلاف البصريين والكوفيين في علة حذف علامة التأنيث من نحو : حائض ، وطالق ، وطامث ، وحامل ، وقد ذهب الكوفيون إلى أن علامة التأنيث إنما حُذِفَتْ لاختصاص المؤنث بذلك ؛ لأن علامة التأنيث إنما يجاء بها في الأصل للفرق بين المذكر والمؤنث ، ولا اشتراك بينهما في هذا الموضع ، فلم يحتج معه إلى علامة تأنيث ، لاختصاصه بالمؤنث .

وأما البصريون فذهبوا إلى أنها إنما حُذِفَتْ ؛ لأنه إنما أريد به النسب والإضافة ، ولم يُرد به الفعل كأنه فعل ذات طلاق ، وذات حيض ، ولما كان على معنى النسب تضمن معنى المصدر ، فلم تلحقه علامة التأنيث، وحملوه على المعنى ، كأنه قيل : شئ حائض .

وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ، وبطلان نظيره ، فقال : " وقول البصريين هو الصحيح ، وقول الكوفيين مُنْتَقَضٌ بما جاء كذلك مما يشترك فيه المذكر والمؤنث ، قالوا : ناقة ضامر وجمل ضامر ، وجمل بازل ، وناقة بازل ، وهذا كثير ... قال الأعشي (١) :

عَهْدِي بِهَا فِي الْعَيِّ قَدْ سُرَيْتَ بَيْنَاءَ مِثْلِ الْمَهْرَةِ الضَّامِرِ لِلَّهِ (٢)

هذه هي المسائل التي اعتمد الزبيدي فيها على المصدر الثالث من المسموع وهو كلام العرب (٣) .

وسبق أن عرفنا أن من شروط النحويين لقبول الاحتجاج بالسمع ألا يكون قائله مجهولاً ، وأن البصريين كانوا يتحرون المسموع ،

(١) من السريع في ديوانه ص ١٨٩ .

من مواضعه : الإنصاف ٧٨٨/٢ ، وشرح المفصل لابن يعيش ١٠١/٥ .
الشاهد : المهرة الضامر : حيث حذفت تاء التأنيث من (الضامر) ، فدل على أن هذه الصفة تستعمل للمذكر والمؤنث بدون تاء التأنيث .

(٢) الانتلاف ص ٦٩ ، ٧٠ .

(٣) ينظر : السابق ص ١٤٦ ، ١٧٨ .

ويتشددون في قبوله ، أما الكوفيون فكان يتساهلون في الأشعار العربية ، فنقلوا الشعر من كل قبيلة ، وأخذوا من كل لهجة ، وكانوا يتعلقون بالشاذ ، بل واحتجوا بشواهد مجهولة القائل ، ويلاحظ القارئ لكتاب (ائتلاف النصر) للزبيدي أن النزعة البصرية تغلب على صاحبه ، فلهذا تمسك بما اشترطه البصريون في الاحتجاج بالسمع ، وهو ألا يكون القائل مجهولاً ، ولذا نجد الزبيدي يرد كثيراً من آراء الكوفيين ؛ لأنهم استشهدوا بشواهد ليست على شرط المذهب البصري ، وردّ شواهدهم ؛ لأنها مجهولة القائل ، أو حملها على الضرورة ، أو الرواية الشاذة ، أو تأويل الشاهد .

(أ) الشاهد مجهول القائل :

سبق أن عرفنا أنه لا يجوز الاحتجاج بشعر أو نثر لا يُعرف قائله ، وكأن علة ذلك هو الخوف أن يكون من المولد ، أو ممن لا يوثق بفصاحته ، ومن هذا يُعلم أنه يحتاج إلى معرفة أسماء شعراء العرب وطبقاتهم^(١) .

أما عن موقف الزبيدي من الشواهد المجهولة القائل فقد تمسك ببرد الشاهد المجهول القائل وتمسك بهذا في كل ما هو من هذا القبيل .

(ب) الضرورة الشعرية :

مصطلح الضرورة الشعرية في الحقيقة ما هو إلا اقتباس من مصطلح الفقهاء (الضرورة الشرعية) ، وإن قول النحاة : يباح للشاعر في حال الاضطرار ما لا يباح لغيره ، ترخصاً له في مخالفة قواعد النحو مأخوذ من قول الفقهاء (الضرورات تبيح المحظورات) ترخصاً للمكلف

(١) ينظر : الاقتراح ص ٤٢ .

المضطر أن يرتكب أمراً محظوراً مع ارتفاع الحرج عنه وقت الاضطرار ، قال الله تعالى : { وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ }^(١) وقال : { فَمَنْ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ }^(٢) .^(٣)

وحديث النحاة عن الضرورة يدل على فهمهم لملايسات اللغة الشعرية ، فهم ينظرون إليها على أنها خاصة بالشعر ، أو النثر المسموع ، أو المثل الذي يدور على الألسنة ، وإذا أطلقوا عليه اسم (الشعرية) فلأنهم لاحظوا الكثرة ، فأطلقوا الخاص على العام .

والضرورة عند النحاة تختلف عن اللحن والخطأ ؛ لأن مرتكبتها إنما يحاول وجهاً من وجوه القياس ، أو يراجع أصلاً متروكاً من أصول اللغة^(٤) .

يقول سيبويه : " ... وليس شئ يضطرون إليه إلا وهم يحاولون به وجهاً ، وما يجوز في الشعر أكثر من أن أذكره لك "^(٥) . ويقول المبرد : " واعلم أن الشاعر إذا اضطر صرف ما لا ينصرف ، جاز له ذلك ؛ لأنه إنما يرد الأشياء إلى أصولها .

وإن اضطر إلى ترك صرف ما ينصرف لم يجز له ذلك ، وذلك لأن الضرورة لا تجوزُ اللحن، وإنما يجوز فيها أن ترد الشئ إلى ما كان له قبل دخول العلة.. "^(٦) .

ويقول ابن عصفور : " اعلم أن الشعر لما كان كلاماً موزوناً يخرج منه الزيادة فيه والنقص منه عن صحة الوزن ، ويحيله عن طريق الشعر ،

(١) من الآية ٧٨ من سورة الحج .

(٢) من الآية ١٧٣ من سورة البقرة .

(٣) ينظر : أسباب اختلاف النحاة د / نوري حسن ص ١٦١ ، ١٦٢ .

(٤) ينظر : أصول النحو العربي د / محمد خير الحلواني ص ٧٧ .

(٥) الكتاب ٣٢/١ .

(٦) المقتضب ٣٥٤/٣ .

أجازت العرب فيه ما لا يجوز في الكلام ، اضطروا إلى ذلك أو لم يضطروا إليه ؛ لأنه موضع أُلْفِتَ فيه الضرائر ... وألحقوا الكلام المسموع في ذلك بالشعر ، لما كان ضرورة في النثر أيضاً هي ضرورة النظم^(١) .

هذا هو مفهوم الضرورة عند النحاة ، إلا أن ابن مالك ضيق نطاق الضرورة الشعرية فعدّها ما ليس للشاعر مندوحة عنها ، وحين يكون عاجزاً عن التصرف في العبارة ، وهذا واضح في حديثه عن دخول (أل) الموصولة على الفعل المضارع ، لأن حكمها ألا تدخل إلا على اسم الفاعل أو اسم المفعول ، نحو الضارب ، والمضروب ، أي : الذي ضرب ، والذي ضرب ، إلا أنه لما اضطّر جعل وصلها بالفعل بدلاً من وصلها باسم الفاعل ، إجراء لها في ذلك مجري ما هي في معناه ، وهو (الذي)^(٢) .

قال الشاعر^(٣) :

ما أنت بالحكم الترضى حكومتَه ولا الأصيل ولا ذي الرأي والجدل

(١) ضرائر الشعر ص ١٣ .

(٢) ينظر : السابق ص ٢٨٨ .

(٣) من البسيط للفرزدق ، وليس في ديوانه .

من مواضعه : الإنصاف ٥٢١/٢ ، وضرائر الشعر لابن عصفور ص ٢٨٨ ، وأوضح المسالك ٢٠/١ ، وتخليص الشواهد ص ١٥٤ ، وشرح الأشموني ١٣٩/١ .

اللغة : الحكم : الذي يفصل بين الخصمين ، الترضي : الذي ترضي ، حكومته : حكمه ، الأصيل : شريف الحسب والنسب ، الجدل : مغالبة الخصم ومنازعته .

الشاهد : قوله : (الترضي) حيث أدخل الموصول الاسمي (أل) على الفعل المضارع للضرورة .

فقال ابن مالك بعد أن أورد هذا البيت وما هو على شاكلته من دخول (أل) الموصولة على الفعل المضارع : " وعندي أن مثل هذا غير مخصوص بالضرورة ؛ لتمكنه أن يقول :

ما أنت بالحكم المرضى حكومته

..... فإذا لم يفعلوا ذلك مع استطاعته ففي ذلك إشعار بالاختيار ، وعدم الاضطرار ^(١) .

(ج) القليل النادر أو الشاذ :

كان من الأدلة التي اعتمدها الزبيدي في رد الشواهد التي ليست على شرطه قوله:

إنها من قبيل الشاذ النادر .

(د) تأويل الشاهد :

كان من الأدلة التي اعتمدها في رد الشواهد التي ليست على شرطه تأويلها ، وحملها على وجه آخر ، حتى يبطل حجة المستشهد به ، ولأن الدليل متى تطرق إليه الاحتمال سقط به الاستدلال .

(هـ) تعدد الرواية :

من أوجه الاعتراض على الشاهد أن تختلف روايته ، فيتمسك الذي يريد أن يبطل استشهاد نظيره بالرواية التي لم يُقَلَّ بها ، وتمسك بهذا الدليل الزبيدي .

هذه هي الأسباب الأربعة التي اعتمدها الزبيدي في أحكامه على أقوال النحويين بالصحة أو البطلان ، وهاك بعض النماذج التي اعتمد فيها على رد المسموع لهذه الأسباب :

١- مسألة (إعراب الأسماء الستة) :

(١) شرح التسهيل ١/٢٠١ ، ٢٠٢ .

تعددت الأقوال في هذه المسألة ، ومن هذه الأقوال : أن الحروف في هذه الأسماء إنما هي إشباع للحركات التي قبلها .
وفي هذه المسألة حكم الزبيدي بصحة القول البصري ، وأبطل ما عداه ، وقد أبطل القول السابق ؛ لأن الإشباع لا يستعمل إلا في الضرورة ، فقال : " وهو ضعيف ؛ لأن هذا لا يستعمل إلا ضرورة " (١)

(١) الائتلاف ص ٢٨ ، ٢٩ .

٢- مسألة (تقديم التمييز على عامله) :

ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز تقديم التمييز على عامله سواء المتصرف ، وغيره^(١) .

وذهب الكوفيون إلى جوازه^(٢) ، ووافقهم المازني^(٣) ، والمبرد^(٤) ، واستشهدوا بقول الشاعر^(٥) :

أَتَهَجُرُ لَيْلِي بِالْفِرَاقِ حَبِيبَهَا وَمَا كَانَ نَفْسًا بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ

وحكم الزبيدي بصحة القول البصري ، وببطلان نظيره ؛ لأن البيت فيه رواية أخرى ، وفي نظره هي الرواية الصحيحة المعتمدة في البيت .

فقال : " ... وهذا ليس بصحيح ، ، والرواية الصحيحة المعتمدة في البيت :

وَمَا كَانَ نَفْسِي بِالْفِرَاقِ تَطِيبُ " ^(٦) .

٣- مسألة (هل تكون لله سواء الله (٧) اسماً ، أو تلزم الظرفية ؟) :

مذهب الكوفيين أن (سواء) قد يكون اسماً بمنزلة (غير) لا يلزم الظرفية بدليل دخول حرف الجر عليها^(٨) ، كقول الشاعر^(٩) :

(١) ينظر : الكتاب ٢٠٥/١ ، والإنصاف ٨٢٨/٢ .

(٢) ينظر : الإنصاف ٨٢٨/٢ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٨٩/٢ ، وشفاء العليل للسلسلي ٥٩٩/٢ .

(٣) ينظر : شرح الجمل لابن عصفور ٢٨٣/٢ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٨٩/٢ .

(٤) ينظر : المقتضب ٣٦/٣ .

(٥) البيت سبق تخريجه .

(٦) الانتلاف ص ٣٨ ، ٣٩ .

(٧) في (سواء) ثلاث لغات ، هذه إحداها : وهي فتح السين مع المد ، والثانية : ضم السين مع القصر أي:سوى ، والثالثة : المد والقصر مع الكسر أي: سوى ، وسواء . المغني ١٤١/١ .

(٨) ينظر : الإنصاف ٢٩٤/١ .

(٩) من الطويل للمرار بن سلامة العجلي .

لا يَنْطِقُ الْكَرْوَةَ مِنْ كَانَ مِنْهُمْ إِذَا جَلَسُوا مِنَّا وَلَا مِنْ سِوَانَا
وقوله^(١) : وَمَا قَصَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا لِسِوَانَا

ومذهب البصريين أنها لا تكون إلا ظرفاً ؛ لأنه لم يستعمل في كلامهم إلا ظرفاً^(٢).

وقد رد الزبيدي ما استشهد به الكوفيون وحمله على الضرورة ، وشاذ الرواية ، فقال : " ... وما استدل به الكوفيون من ضرورات الشعر ، وشاذ الرواية ، وغريبه " ^(٣) .

٤- مسألة (جر تمييز لله كم لله الخبرية مع الفصل بينهما بالظرف أو المجرور) :
ذهب الكوفيون إلى أنه إذا فصل بين (كم) الخبرية ومجرورها كان مجروراً على حاله بـ (كم) كما إذا وليها^(٤) ، واستشهدوا على ذلك بقول الشاعر^(١) :

من مواضعه: الكتاب ٣١/١ ، ٤٠٨ ، والمقتضب ٣٥٠/٤ ، والنكت للأعلم ١٥٩/١ .

والشاعر هنا : يصف نادي قومه بالتوقير والتعظيم ؛ لأنهم لا ينطقون الفاحشة ، ولا ينطق بها من يجلس معهم .
الشاهد : ولا من سواننا : حيث استعملت (سواء) مجرورة بـ (من) وخرجت عن الظرفية للضرورة .

(١) من الطويل للأعشي في ديوانه ص ١٣١ ، وهذا عجز بيت صدره :
تَجَانَفَ عَنْ جَوِّ الِيمَامَةِ نَاقَتِي

من مواضعه : الكتاب ٣٢/١ ، ٤٠٨ ، وشرح أبياته للسيرافي ٢٢٠/١ ،
وضرائر الشعر لابن عصفور ص ٢٩٢ ، والإنصاف ٢٩٥/١ .
الشاهد : لسوانكا : حيث جاءت (سواء) مجرورة ، وخرجت عن الظرفية للضرورة .

(٢) ينظر : الكتاب ٣٢/١ ، ٣٥٠/٢ ، والأصول لابن السراج ٣٤٩/١ ، ٣٥٠ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٣١٥/٢ .

(٣) الانتلاف ص ٤٠ .

(٤) ينظر : الإنصاف ٣٠٣/١ ، وشرح المفصل لابن يعيش ١٢٩/٤ ، ١٣٠ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٤١٢/٢ .

وَكَرِيمٍ بَخْلُهُ قَدْ وَضَعَهُ

كَمْ بِجُودٍ مُقْرِفٍ نَالَ الْعَلَى

وبقوله (٢) :

ضَخَمَ الدَّسِيعَةَ مَا جِدَّ تَقَاعُ

كَمْ فِي بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ سَيِّدِ

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز فيه الجر حال الفصل ، وإنما يجب أن يكون منصوباً (٣) .

وقد حكم الزبيدي بصحة مذهب البصريين ، وردَّ على الكوفيين شواهدهم ؛ لوجود رواية أخرى في البيت الأول ، فقال :
" والرواية الصحيحة في (مُقْرِفِ) الرفع ثم النصب (٤) ، وإن سُمَّ أنه مجرور ، فإنه شاذ ، وما جاء في الشعر شاذاً لا يكون فيه حجة ، والشعر كثير الشذوذ (٥) .

(١) من الرمل : وهو لأنس بن زنيم الكنائي في : الأغاني ٤٠٢/٨ ، ونسب لعبد الله بن كريب ، وروي لأبي الأسود الدؤلي . ينظر : الخزانة ٤٧١/٦ ، والدرر ٤٩/٤ .

من مواضعه : الكتاب ١٦٧/٢ ، وشرح أبياته لأبي جعفر النحاس ص ١٢٩ ، وشرح أبياته للسيرافي ٣٧/٢ .

المعنى : كم إنسان لثيم الأصل وهو جواد في نفسه ، رفعه جوده وصارت له رئاسة في الناس ، وكم كريم في نسبه وحسبه وَضَعَهُ بَخْلُهُ فصار شرفه لا يعبأ به لأجل بخله .

الشاهد : كم بجود مقرف : حيث جُرَّ تمييز (كم) مع الفصل بينهما بالجار والمجرور .

(٢) من الكامل ، وهو للفرزدق في : مختصر شرح الشواهد للعيني ٨٢/٤ ، وليس في ديوانه .

من مواضعه : الكتاب ١٦٨/٢ ، والمقتضب ٦٢/٣ ، والإنصاف ٣٠٤/١ .

اللغة : الدسيعة : العطية ، ماجد : كريم .

الشاهد : كم في بني سعد بن بكر : حيث جُرَّ تمييز (كم) مع الفصل بينهما بالجار والمجرور .

(٣) ينظر : الكتاب ١٦٦/٢ ، والمقتضب ٦٦/٣ ، والإنصاف ٣٠٣/١ .

(٤) الرفع على الابتداء والجملة بعده خبره ، والنصب على التمييز .

(٥) الائتلاف ٤١ ، ٤٢ .

٥- مسألة : (حكم جواز إضافة الثيف إلى العشرة) :

ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز إضافة النيف إلى العشرة ، نحو خمسة عشر^(١) ، واستشهدوا بقول الشاعر^(٢) :

كَلَّفَ مِنْ عَنَائِهِ وَشِقْوَتِهِ بِنْتَا تَمَانِي عَشْرَةٍ مِنْ حِجَّتِهِ

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز^(٣) .

وقد حم الزبيدي بفساد مذهب الكوفي وبطلانه ؛ لأن البيت لا يعرف قائله ، فقال :

" ... وهذا ظاهر الفساد ؛ لأنه مركب ، والتركيب ينافى الإضافة ، والبيت لا يعرف قائله^(٤) ، وإن عُرف قائله ، نقول : صرفه لضرورة الشعر ، وردّه إلى لفظ الجر ... وجميع ما يروى من نحو هذا فإنه شاذ لا يقاس عليه ، فقس عليه تصب"^(٥) .

٦- مسألة : (نداء الاسم المحلي بـ (أل) :

ذهب الكوفيون إلى جواز نداء ما فيه الألف واللام^(٦) ، واحتجوا بقول الشاعر^(٧) :

(١) ينظر : الإنصاف ٣٠٩/١ ، والتبيين للعكبري ص ٤٣٢ .
(٢) من الرجز لنقيع بن طارق كما في الدرر ١٩٧/٦ ، وشرح التصريح ٢٧٥/٢ .

من مواضعه : معاني القرآن للفراء ٣٤/٢ ، ٢٤٢ ، والمذكر والمؤنث لأبي بكر الأنباري ص ٥٣١ ، والإنصاف ٣٠٩/١ ، والتبيين ص ٤٣٣ ، وشرح الأشموني ٣٢٥/٣ .

اللغة : كَلَّفَ : حمل في مشقة ، الشقوة : العسر ، العناء : التعب .
الشاهد : قوله : ثمانى عشرة : حيث أضاف (ثمانى) إلى (عشرة) .
(٣) لم ينص الزبيدي على المذهب المقابل للمذهب الكوفي ، وينظر : مذهب البصريين في الإنصاف ٣٠٩/١ .

(٤) بهذه العلة رده ابن الأنباري ، والعكبري . ينظر : الإنصاف ٣١٠/١ ، والتبيين ص ٤٣٣ .

(٥) الانتلاف ص ٤٣ .
(٦) ينظر : الإنصاف ٣٣٥/١ ، والتبيين ص ٤٤٤ ، وشرح التسهيل لابن مالك ٣٩٩/٣ .

(٧) البيتان من الرجز ، ولم ينسبا إلى قائل معين .
من مواضعهما : المقتضب ٢٤٣/٤ ، واشتقاق أسماء الله للزجاجي ص ٢٥ ، وأسرار العربية ص ٢٣٠ ، والإنصاف ٣٣٦/١ .

فِيَا الْغَلَامَانَ اللَّذَانِ قَرَّ إِيَّاكُمَا أَنْ تَفْلِتَانِي سَرًّا

وذهب البصريون إلى عدم جواز ذلك^(١) .

وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ضمناً ، ولم يطلق حكمه صراحة ، وهذا جليٌّ من تأويله لشاهد الكوفيين ، فقال :

" وما أنشده الكوفيون فالتقدير فيه : فيا أيها الغلامان ، فحذف الموصوف ، وأقام الصفة مقامه ، والصفة تقام مقام الموصوف كثيراً في كلامهم^(٢) ...
" (٣) .

وهكذا كان منهج الزبيدي في التعامل مع الشواهد التي ليست على شرطه ، فاتَّخَذَهُ دليلاً من أدلته التي يسوقها لتؤيد أحكامه بالصحة ، أو بالبطلان لمذاهب النحاة ، وإليك بياناً بما تبقي من المسائل التي اعتمد فيها على هذا الدليل مرتبة حسب ترتيبها في الكتاب :

١- مسألة : " القول في الميم في (اللهم) " (٤) .

٢- مسألة : " ترخيم المنادي المضاف " (٥) .

٣- مسألة : " الفصل بين المضاف والمضاف إليه بغير الظرف والجار والمجرور " (٦) .

٤- مسألة : " إبدال الظاهر من ضمير المتكلم والمخاطب " (٧) .

والرواية في المقتضب ، واشتقاق أسماء الله (تكسبانا) بدلاً من (تفلتاني) ، وفي الإنصاف (تكسباني) .
الشاهد : قوله : " فيا الغلامان " حيث جمع الشاعر بين (يا) و (أل) على رأي الكوفيين .

(١) ينظر : الكتاب ١٩٥/٢ ، والمقتضب ٢٤٣/٤ ، والتبيين ص ٤٤٤ .

(٢) بهذه العلة رد ابن الأنباري ، والعسكري مذهب الكوفيين . ينظر :

الإنصاف ٣٣٨/١ ، والتبيين ص ٤٤٦ .

(٣) الائتلاف ص ٤٦ .

(٤) ينظر : الائتلاف ص ٤٧ .

(٥) السابق ص ٤٨ .

(٦) السابق ص ٥١ - ٥٤ .

(٧) السابق ص ٥٦ .

- ٥- مسألة : " حكم العلم المفرد المنادي الموصوف بغير ابن " (١) .
- ٦- مسألة : " حكم توكيد النكرة توكيداً معنوياً " (٢) .
- ٧- مسألة : " حكم العطف على الضمير المرفوع المتصل في اختيار الكلام " (٣) .
- ٨- مسألة : " هل تأتي أسماء الإشارة أسماء موصولة ؟ " (٤) .
- ٩- مسألة: "هل يكون للاسم المحلي بـ (أل) صلة كصلة الموصول" (٥) .
- ١٠- مسألة : " إبراز الضمير إذا جري الوصف على غير صاحبه " (٦) .
- ١١- مسألة : " حكم الابتداء بالوصف " (٧) .
- ١٢- مسألة : " إعمال اسم الفاعل " (٨) .
- ١٣- مسألة : " إعمال اسم الفاعل إذا كان بمعنى الماضي " (٩) .
- ١٤- مسألة : " أي العاملين أولي بالعمل في التنازع ؟ " (١٠) .
- ١٥- مسألة : " حكم تقديم خبر (ليس) عليها " (١١) .
- ١٦- مسألة : " وقوع الماضي حالاً " (١٢) .
- ١٧- مسألة : " عامل الجزم في جواب الشرط " (١٣) .
- ١٨- مسألة : " حكم إلغاء (ظن) وأخواتها " (١) .

(١) السابق ص ٥٨ ، ٥٩ .

(٢) السابق ص ٦١ ، ٦٢ .

(٣) السابق ص ٦٣ ، ٦٤ .

(٤) السابق ص ٦٧ ، ٦٨ .

(٥) السابق ص ٦٨ .

(٦) الائتلاف ص ٧٥ ، ٧٦ .

(٧) السابق ص ٧٩ .

(٨) السابق ص ٨٦ .

(٩) السابق ص ٩٧ ، ٩٨ .

(١٠) السابق ص ١١١ ، ١١٥ .

(١١) السابق ص ١٢٣ ، ١٢٤ .

(١٢) السابق ص ١٢٤ ، ١٢٥ .

(١٣) السابق ص ١٢٨ ، ١٢٩ .

- ١٩- مسألة : " مجئ اللام بمعنى (في) " (٢) .
- ٢٠- مسألة : " استعمال (من) الجارة في الزمان " (٣) .
- ٢١- مسألة : " حكم زيادة الواو العاطفة " (٤) .
- ٢٢- مسألة : " إظهار (أن) بعد (كي) " (٥) .
- ٢٣- مسألة : " كون (كما) بمعنى (كيما) ونصب المضارع بعدها " (٦) .
- ٢٤- مسألة : " دخول لام الابتداء على خبر (لكن) " (٧) .
- في هذه النظرة السريعة التي ألقيتها على السماع ومصادره ، وموقف الزبيدي منه، والمسائل التي اعتمد فيها الزبيدي عليه اتضح الآتي :
- أولاً : اعتمد الزبيدي على السماع ، واتخذة دليلاً .
- ثانياً : يعبر الزبيدي عن السماع بالنقل .
- ثالثاً : موقف الزبيدي المتناقض من القراءات .
- رابعاً : عدم قبول الزبيدي للشاهد الذي لم يعرف قائله .
- خامساً : حمله للشاهد الذي لا يتفق وشرائط الشواهد لدي البصريين على الضرورة أو تأويله .
- سادساً : لا يأخذ بالمسموع القليل ولا الشاذ .

-
- (١) السابق ص ١٣٤ .
- (٢) السابق ص ١٤١ ، ١٤٢ .
- (٣) السابق ص ١٤٢ ، ١٤٣ .
- (٤) السابق ص ١٤٨ .
- (٥) الائتلاف ١٥١ ، ١٥٢ .
- (٦) السابق ص ١٥٢ ، ١٥٣ .
- (٧) السابق ص ١٧٢ ، ١٧٣ .

الفصل الثالث : القياس

يعد القياس الأصل الأول عند النحويين ، والمقدم على ما سواه عند تعديد القواعد النحوية ، واستخراج الأحكام ، فكم من شاهد سماعي رُدَّ لأجل أنه مخالف للقياس، ومعارض إياه ، مع أن القياس فرع عن السماع ، والفرع لا يرقى رُقي الأصل ، وينحط أيداً عن رتبته ، وإذا أدى الفرع إلى إبطال الأصل بطل الفرع ، ثم إن الفصاحة ليست دائماً موافقة للقياس ؛ ألا تري أنهم قد قالوا عن لغة قريش بأنها أفصح من لغة تميم ، ولغة تميم أقيس منها^(١) .

والقياس في اللغة هو : التقدير والمساواة ، يقال : قاس الشيء يقيسه قَيْساً وقَيْاساً ، واقْتَأَسَهُ ، وقَيْسَهُ إذا قَدَّرَهُ على مثاله^(٢) .

وفي الاصطلاح هو : حمل غير المنقول على المنقول إذا كان في معناه كرفع الفاعل ونصب المفعول في كل مكان ، وإن لم يكن كل ذلك منقولاً عنهم ، وإنما لما كان غير المنقول عنهم من ذلك في معني المنقول كان محمولاً عليه ، وكذلك كل مقيس في صناعة الإعراب^(٣) .

وقال ابن الأنباري في حده : " اعلم أن القياس في وضع اللسان بمعنى : التقدير ، وهو مصدر : قايست الشيء بالشيء مقايسةً وقياساً : قدرته ، ومنه المقياس : أي المقدار ، وقَيْسُ رَمحٍ أي : قدر رَمح .

وهو في عرف العلماء عبارة عن : تقدير الفرع بحكم الأصل .

وقيل هو : حمل فرع على أصل بعلة ، وإجراء حكم الأصل على الفرع .

وقيل هو : إلحاق الفرع بالأصل بجامع .

(١) ينظر : أسباب اختلاف النحاة ص ١٦٧ .

(٢) اللسان (ق . ي . س) .

(٣) ينظر : الإعراب ص ٤٥ .

وقيل هو : اعتبار الشئ بالشئ بجامع ، وهذه الحدود كلها متقاربة^(١).

أركان القياس :

للقياس أربعة أركان هي :

- ١- الفرع وهو : الشئ غير المسموع عن العرب ، ويسمى : (المقيس).
 - ٢- الأصل وهو : المسموع عن العرب ، ويسمى : (المقيس عليه) .
 - ٣- العلة وهي : الجامع بين الفرع والأصل في الحكم .
 - ٤- الحكم وهو : ما يسرى على المقيس مما هو في المقيس عليه .
- وهذه الأركان الأربعة لابد منها لكل قياس .

قال ابن الأنباري : " ولا بد لكل قياس من أربعة أشياء : أصل ، وفرع ، وعلة ، وحكم ، وذلك مثل أن تتركب قياساً في الدلالة على رفع ما لم يسم فاعله ، فتقول : اسم أسند الفعل إليه مقدماً عليه ، فوجب أن يكون مرفوعاً قياساً على الفاعل .

فالأصل هو : الفاعل ، والفرع هو : ما لم يسم فاعله ، والعلة الجامعة : هي الإسناد ، والحكم هو : الرفع ، والأصل في الرفع أن يكون للأصل الذي هو الفاعل ، وإنما أجرى على الفرع الذي هو ما لم يسم فاعله بالعلة الجامعة التي هي الإسناد ، وعلى هذا النحو تركيب كل قياس من أقيسة النحو^(٢) .

فأدته :

أن يغني المتكلم عن سماع كل ما يقوله العرب ؛ لأنه يستطيع أن يصوغ المضارع ، وأسماء الفاعل ، والمصادر ونحوها متبعاً بقياس الكلمات التي على نظائرها ، وإن لم يسمع ذلك^(٣) .

(١) لمع الأدلة ص ٩٣ .

(٢) لمع الأدلة ص ٩٣ .

(٣) ينظر : الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه ص ٢٢٣ .

أقسامه :

القياس في العربية على أربعة أقسام :

- ١- حمل فرع على أصل : مثل : إعلال الجمع وتصحيحه حملاً على المفرد ، نحو قولهم : قيمٌ ، وديمٌ في : قيمة ، وديمة .
- ٢- حمل أصل على فرع : مثل : إعلال المصدر لإعلال فعله ، وتصحيحه لصحته ، نحو : قُمْتُ قِيَاماً ، وقَاوَمْتُ قِوَاماً .
- ٣- حمل نظير على نظير إما في اللفظ ، أو في المعنى ، أو فيهما ، فاللفظ مثل : زيادة (إن) بعد (ما) المصدرية والموصولة ؛ لأنهما بلفظ (ما) النافية ، ودخول (لام) الابتداء على (ما) النافية حملاً لها في اللفظ على (ما) الموصولة . والمعنى: مثل : غَيْرُ قَائِمِ الزيدان ، حملاً على : ما قام الزيدان ؛ لأنه في معناه ، ولولا ذلك لم يجز ، لأن المبتدأ إما أن يكون ذا خير ، أو ذا مرفوع يُعْنِي عن الخبر . وفي اللفظ والمعنى معاً نحو : منعهم أن يرفع أفعال التفضيل الظاهر لشبهه بأفعل في التعجب وزناً وأصلاً وإفادة للمبالغة .
- ٤- حمل ضد على ضد . مثل : النصب بـ (لم) حملاً على الجزم بـ (لن) فإن الأولى لنفي الماضي ، والثانية لنفي المستقبل^(١) . ولما كان القياس الحمل على المسموع فيما لم يسمع ، اختلف العلماء في الأصل المقيس عليه وهو اللغة المسموعة ، فلا يقاس على جميع ما سمع عن العرب ، إنما اعتبر هذا المسموع درجات يقاس على بعضها ، ويحفظ البعض الآخر ، وهذه الدرجات للمسموع المحفوظ أو

(١) ينظر : الاقتراح ص ٦٣ ، ٦٦ .

المقيس عليه تختلف باختلاف المدارس النحوية ، وباختلاف النحاة أنفسهم .

فالكلام المسموع عن العرب على اختلاف لغاتهم إما مطرد ، وإما شاذ ، والاطراد: معناه التتابع والاستمرار ، في حين أن الشذوذ معناه : التفرق والتفرد ، وقد جعل علماء العربية ما استمر من الكلام في الإعراب وغيره من مواضع صناعة العربية مطرداً ، وجعلوا ما فارق عليه بقية بابيه ، وانفرد عن ذلك إلى غيره شاذاً .

والمسموع على أربعة أنواع :

١- مطرد في القياس والاستعمال جميعاً ، وهذا هو الغاية المطلوبة ، وذلك نحو : قام زيد ، وضربت عمراً ، ومررت بسعيد .

٢- مطرد في القياس ، شاذ في الاستعمال ، وذلك نحو : الماضي من (يَذَرُ) و(يَدَعُ) وكذلك قولهم : مكان مُبْقِلٌ ، هذا هو القياس ، والكثير في السماع (باقل) .

٣- مطرد في الاستعمال شاذ في القياس ، نحو قولهم : أخوَصَ الرَّمْثُ ، واستصوبت الأمر .

٤- الشاذ في القياس والاستعمال جميعاً ، وذلك نحو : تتميم مفعول فيما عينه واو، نحو : ثوب مَصْنُونٌ ، ومسك مَدْوُوفٌ ، وفرس مَقْوُودٌ ، وكل ذلك شاذ في القياس والاستعمال ، فلا يسوغ القياس عليه ، ولا ردُّ غيره إليه ، ولا يحسن أيضاً استعماله فيما استعملته فيه إلا على وجه الحكاية^(١) .

وقد اشترط النحويون في المقيس عليه ألا يكون شاذاً خارجاً عن سنن القياس .

(١) ينظر : الخصائص ٩٦/١ - ٩٩ ، والمزهر للسيوطي ٢٢٦/١ ، ٢٢٨ ، والشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه ص ٢٣٣ : ٢٣٥ .

يقول السيوطي : " .. من شرطه ألا يكون شاذاً خارجاً عن سنن القياس، فما كان كذلك لا يجوز القياس عليه ، كتصحيح (اسْتَحْوَذَ) و (اسْتَصَوَّبَ) و (اسْتَنَوَّقَ) ، وكحذف نون التأكيد في قوله (١) :

اضرب عَنْكَ الهمومَ طارِئها

أي : " اضْرِبَنَّ " ووجه ضعفه في القياس أن التوكيد للتحقيق ، وإنما يليق به الإسهاب ، والإطناب لا الاختصار والحذف (٢) .
وكذلك اشترطوا في العلة الجامعة بين الأصل والفرع الطرد (٣) .
هذه نظرة سريعة أقيمتها على القياس ومعناه وشروط المقيس عليه ، وشرط العلة الجامعة .

وأما عن موقف الزبيدي من القياس فنقول : اهتم الزبيدي بالقياس كأصل من أصول النحو ، واتخذة دليلاً ، واعتمد عليه في القول بصحة مذهب، وبطلان الآخر ، وكان من مظاهر القياس عنده :

١- ما جاء مخالفاً للقياس يحفظ ولا يقاس عليه : ومن ذلك حكمه بفساد مذهب الكوفيين في جواز إضافة النيف إلى العشرة ، نحو :
خمسة عشر، وقد استشهدوا بقول الشاعر (٤) :

كَلَّفَ مِنْ عَنَائِهِ وَشِقْوَتِهِ بِنْتِ ثَمَانِي عَشْرَةٍ مِنْ حُجَّتِهِ

(١) من المنسرح لطرفة بن العبد ولم أجده في ديوانه ، وهذا صدر بيت عجزه :

ضَرَبَكَ بِالسَّيْفِ قَوْنَسَ الْفَرَسِ

من مواضعه : النوادر لأبي زيد ص ١٣ ، والخصائص لابن جني ١٢٦/١ ، والمحاسب ٣٦٧/٢ ، وشرح الألفية لابن الناظم ص ٦٣٠ .
اللغة : الطارق : من أتى ليلاً . قونس الفرس : العظم الناتئ بين أذني الفرس .

الشاهد : اضرب : حيث حذف نون التوكيد تخفيفاً .

(٢) الاقتراح ص ٦١ .

(٣) ينظر : لمع الأدلة ص ١١٢ .

(٤) البيت سبق تخريجه .

فقال الزبيدي : " وهذا ظاهر الفساد ... وجميع ما يروى من نحو هذا فإنه شاذ لا يقاس عليه " (١) .

ومن ذلك - أيضاً - ذهب الكوفيون إلى جواز دخول (أل) على العدد المركب ، نحو : الخمسة العشر درهماً ، واحتجوا : بورود ذلك عن العرب .

فرد الزبيدي مذهبهم وأبطل حجتهم ؛ لأنها من الشاذ ، والشاذ لا يقاس عليه ، فقال : " وعندى أنه لا حجة لهم به لقلته وشذوذه ، والشاذ لا يقاس عليه ، ولا يُلتَفَتُ إليه " (٢) .

ومن ذلك - أيضاً - ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز ندبة النكرة والأسماء الموصولة ، وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز ذلك ، وقد احتج الكوفيون بما حكى عن العرب : وَأَمَّنْ حَفَرَ بئرَ زَمْزَمَاهُ .

وقد رد الزبيدي قول الكوفيين وحكم ببطلانه ؛ لأن ما احتجوا به من الشاذ الذي يحفظ ولا يقاس عليه (٣) .

ومن ذلك - أيضاً - ذهب الكوفيون إلى جواز توكيد النكرة توكيداً معنوياً ، وذهب البصريون إلى منعه ، وقد احتج الكوفيون لمذهبهم بالمسموع من الشعر ، وقد ردّ مذهبهم ؛ لأن ما احتجوا به من الشاذ الذي لا يقاس عليه ولا تُغَيَّرُ القواعد الصحيحة بسببه (٤) .

ومن ذلك - أيضاً - ذهب الخليل إلى أن (إيأ) من (إياك) اسم مظهر ، و(الكاف) اسم مضمّر في موضع خفض بالإضافة محتجاً بما روى عن

(١) الائتلاف ص ٤٣ .

(٢) السابق ص ٤٣ .

(٣) السابق ص ٥٠ .

(٤) السابق ص ٦١ ، ٦٢ .

العرب : إذا بلغ الرجل الستين فإياه وإيا الشَّوابَّ ، بينما ذهب سائر البصريين إلى أن (إيا) اسم مضمَر ، والكاف حرف خطاب .
وقد أيد الزبيدي مذهب البصريين ، فقال : " وهذا هو الذي عليه العمدة ... والرواية التي ذكرها الخليل لا يلتفت إليها ؛ لقلتها وشذوذها " (١) .
ومن ذلك - أيضاً - ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز أن يبني فعل التعجب من البياض والسواد ، فيقال : ما أبيض الثوبَ ، وأسودَ الشعرَ ، قال الشاعر (٢) :

إذا الرجال شتوا واشتدَّ أكلهمُ فأنت أبيضهمُ سربالَ طبَّاح

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز كسائر الألوان .
وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ، وبطلان نظيره الكوفي ، فقال : " وهذا هو الصحيح .. وما ورد في الشعر شاذ لا يقاس عليه " (٣) .
وقد يعبر الزبيدي عن القياس وأنماطه بصورة مجملّة ، ويكون دليله في الحكم بصحة مذهب ، وبطلان مقابله . ومن ذلك :

مسألة : (حذف آخر المقصور والمدود عند التثنية إذا كثرت حروفهما)

(١) الانتلاف ص ١٠٥ .
(٢) من البسيط لطرفة بن العبد في ديوانه ص ٩٢ .
من مواضعه : الإنصاف ١/١٤٩ ، والتبيين ص ٢٩٣ ، وشرح الجمل لابن عصفور ١/٥٧٨ ، والتصريح ١/٣٢٥ ، واللسان (ب - ي - ض)
اللغة : شتوا : صاروا في زمن الشتاء ، اشتدَّ أكلهم : تعثر عليهم الحصول على الأكل ، سربال طبَّاح : أي ثياب الطبَّاح بيضاء شديدة البياض .
الشاهد : أبيضهم : حيث جاء بأفعل التفضيل من البياض ، وهذا مما يجيزه الكوفيون ، لأن ما يجوز في أفعل التفضيل يجوز في التعجب .
(٣) الانتلاف ص ١٢٠ ، ١٢١ .

ذهب الكوفيون إلى أن الاسم المقصور إذا كثرت حروفه ، تسقط ألفه في التثنية تخفيفاً ، والاسم الممدود يحذف حرفه الآخران تخفيفاً لما كثرت الحروف بهما .

وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز حذف شيء من المقصور والممدود ؛ لأن التثنية وردت على لفظ الواحد ، فينبغي ألا يحذف منه شيء قلت حروفه أو كثرت .

وحكم الزبيدي بصحة المذهب البصري معتمداً في ذلك على القياس ، فقال : "وهذا هو الصحيح ، إذ كثرة الحروف لا تكون علة موجبة للحذف قياساً ، إنما توجد في ألفاظ يسيرة مسموعة لا يقاس عليها على خلاف الأصول والقياس" (١) (٢) .

ثانياً : العلة الجامعة : وهي ما يتوقف عليه وجود الشيء ويكون خارجاً مؤثراً فيه (٣) .

وقد ذكر ابن جني أن علة النحويين أقرب إلى علة المتكلمين منها إلى علة المتفقهين ، وذلك أنهم يحيلون على الحس ، ويحتجون فيه بثقل الحال ، أو خفتها على النفس ، وليس كذلك حديث علة الفقه ؛ لأنها إنما هي أعلام وأمارات لوقوع الأحكام ، وكثير منه لا يظهر فيه وجه الحكمة كالأحكام العقيدية ، بخلاف النحو ، فإن كله أو غالبه مما تدرك علة ، وتظهر حكمته (٤) .

وهي على ثلاثة وعشرين نوعاً :

(١) بهذه العلة رد ابن الأنباري مذهب الكوفيين . ينظر: الإنصاف ٧٥٨ ، ٧٥٧/٢ .

(٢) الانتلاف ص ٧٠ ، ٧١ .

(٣) ينظر : التعريفات للجرجاني ص ٢٠١ .

(٤) ينظر : الخصائص ٤٨/١ ، والاقتراح ص ٧٠ .

وهي : علة سماع ، و علة تشبيه ، و علة استغناء ، و علة استئثار ، و علة فرق ، و علة توكيد ، و علة تعويض ، و علة نظير ، و علة نقيض ، و علة حمل على المعني ، و علة مشاكلة ، و علة معادلة ، و علة قرب ، و مجاورة ، و علة وجوب ، و علة تغليب ، و علة اختصار ، و علة تخفيف ، و علة دلالة حال ، و علة أصل ، و علة تحليل ، و علة إشعار ، و علة تضاد و علة أولي^(١) .

أما عن موقف الزبيدي من العلة ، فقد اهتم بها اهتماماً بالغاً ، وقد بدا ذلك جلياً عند مناقشاته للمذاهب المختلفة ، ومن أمثلة ذلك :

١ - علة تشبيه : وهذه العلة مثل : إعراب المضارع ؛ لمشابهته الاسم ، وبناء بعض الأسماء ؛ لمشابهتها الحروف .

وقد اعتمد الزبيدي على هذا العلة ، وكانت دليلاً من أدلته التي تؤيد أحكامه التي يطلقها على النحاة ، وهاك بعض النماذج التي تؤيد هذا :
مسألة : (المنادي المفرد العلم معرب أو مبني) :

ذهب الكوفيون إلى أن الاسم المنادي المفرد المعرفة معرب مرفوع ، واحتجوا بحجة واهية ، وقال الفراء : هو مبني على الضم ، وليس بفاعل ولا مفعول .

وذهب البصريون إلى أنه مبني على الضم ، وموضعه نصب ... وإنما بني ؛ لأنه أشبه كاف الخطاب ، ووقع موضع اسم الخطاب ، فكان مبنياً مثله في قولنا : أدعوك ، من حيث الإفراد والتعريف والخطاب ، ووقوعه موقعه^(٢) .

مسألة : (العلة في بناء الآن) :

(١) ينظر: ثمار الصناعة في علم العربية للدينوري ص ١٣٥، والاقتراح ص ٧٢، ٧١ .

(٢) الانتلاف ص ٤٥ ، ٤٦ ، وحكم الزبيدي هنا ضمني ؛ لأنه لم يصرح بحكمه ، وإنما هو واضح من قوله : " واحتجوا بحجة واهية " .

ذهب الكوفيون إلى أن " الآن " مبني ؛ لأن الألف واللام دخلتا على فعل ماضٍ ؛ لأنه من (آن - يئين) إذا حان ، وبقي الفعل على فتحته ؛ لأنهما بمعنى (الذي) ؛ لأنهما قد يقومان مقام (الذي) ؛ لكثرة الاستعمال ، طلباً للتخفيف .

وذهب البصريون إلى أنه مبني ؛ لأنه شابه اسم الإشارة ؛ لأن الألف واللام هنا دخلاً لمعني الإشارة إلى الوقت الحاضر ، فصار معني قولك : الآن : هذا الوقت ، فشابه اسم الإشارة ، واسم الإشارة مبني ، فكان مثله ، فاعرفه ، وقول الكوفيين إن الألف واللام فيه بمعنى (الذي) لا يصح^(١) .

مسألة : (فعل الأمر معرب أو مبني ؟) :

ذهب الكوفيون إلى أن فعل الأمر إذا كان بغير اللام ، معرب مجزوم بلام الأمر مضمر .

وذهب البصريون إلى أنه مبني على السكون .
وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ، فقال : " وهو الصحيح ... ومن أقوى ما يدل على أنها مبنية أن أسماء الأفعال ، نحو : حَذَام ، وَقَطَام إنما بنيت ؛ لأنها نابت عن فعل الأمر ، والمشبه كالمشبه به ، فثبت أنه مبني "^(٢) .

٢- علة أصل : وهذه مثل : تصحيح (استحوذ) و (استتوق) ، وصرف ما لا ينصرف ؛ لأن الأصل في الأسماء أن تكون منصرفة .
وقد اعتمدها الزبيدي ، واتخذها دليلاً للحكم على مذاهب النحويين بالصحة ، أو البطلان . ومن ذلك :

(١) الائتلاف ص ٦٤ ، ٦٥ ، وحكمه هنا - أيضاً - ضمني ؛ لأنه لم يصرح بحكمه .

(٢) السابق ص ١٢٥ ، ١٢٦ .

مسألة : (أصل المشتقات) :

ذهب الكوفيون إلى أن المصدر مشتق من الفعل وفرع عليه .
وذهب البصريون إلى أن الفعل مشتق من المصدر وفرع عليه .
وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ، فقال : " وهو الأصح ؛ لأن
المصدر لا يدل على زمان مختص ، والفعل في الأصل يدل على زمان
مختص فصار كالمطلق ، فكما أن المطلق أصل المقيد ، فكذلك المصدر
أصل الفعل ، ولأن المصدر اسم والاسم يقوم بنفسه ، ويستغني عن
الفعل " (١) .

٣- علة وجوب ، وهذه مثل : التعليل لرفع الفاعل ، ونحوه .
وقد اعتمدها الزبيدي ، واتخذها دليلاً للحكم على مذاهب النحويين
بالصحة ، أو البطلان ، ومن ذلك :

مسألة : (تقدم معمول فعل الشرط والجزاء على حرف الشرط) :

ذهب الكوفيون إلى جوازه .
وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز .
وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ، فقال : " وهذا هو
الصحيح ، وما ذكره الكوفيون من أن الأصل في الجزاء أن يكون مقدماً
لا نسلم ، بل مرتبة الجزاء بعد مرتبة الشرط ؛ لأن الشرط سبب في
الجزاء ، والجزاء مُسَبَّبُهُ ، ومحال أن يتقدم المُسَبَّبُ على السبب " (٢) .
٤- علة استئصال : وهذه مثل : حذف الواو من (يعد) ؛ لوقوعها بين
ياء وكسرة .

وقد اعتمدها الزبيدي ، ومن ذلك :

مسألة : (كسر حرف المضارعة إذا كان ياءً) .

(١) الانتلاف ص ١١١ ، ١١٢ .

(٢) السابق ص ١٣٠ ، ١٣١ .

ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز كسر حرف المضارعة إذا كان ياءً نحو: يُحِبُّ .

وذهب الكوفيون إلى جوزاه .

فقال الزبيدي : " وإنما منعه البصريون ؛ لثقل الكسرة على الياء ؛ لتجانسهما "(١).

٥- علة تعويض : وهذه مثل : تعويض الميم في (اللهم) من حرف النداء ، وقد اتخذها الزبيدي دليلاً في أحكامه .

مسألة : " الميم في اللهم " :

ذهب الكوفيون إلى أن الميم المشددة في النداء في قولهم : " اللهم" ليست عوضاً من حرف النداء .

وذهب البصريون إلى أنها عوض من (يا) التي للنداء ، ... ويستفاد بقول (اللهم) ما يستفاد بقول : " يا الله " فدل ذلك على أن الميم عوض ؛ لأن العوض قام مقام المعوّض ، ولا يجمع بينهما إلا في ضرورة الشعر، وهذا هو الأصح(٢) .

في هذه النظرة السريعة التي أُلقيت على اعتماد الزبيدي على العلة ، واتخاذها إياها دليلاً من أدلته ، تؤكد اهتمامه بها ، وأنه لم يغفلها في أحكامه .

(١) الانتلاف ص ١٣٦ ، ١٣٧ .

(٢) السابق ص ٤٧ .

الفصل الرابع : الإجماع

مفهومه :

الإجماع في اللغة يطلق على معنيين :
الأول : العزم والتصميم على الأمر ، ومن هذا قوله تعالى { فَاجْتَبِعُوا
أَمْرَكُمْ وَشُرَكَاءَكُمْ }^(١) أي : اعزموا .
الثاني : الاتفاق على الأمر ، يقال : أجمع القوم علي كذا : إذا اتفقوا
عليه .

والفرق بين المعنيين أن الإجماع بالمعني الأول يتصور حدوثه من
الواحد ، وبالمعني الثاني : لا يتصور إلا من اثنين فأكثر^(٢) .
أما الإجماع عند علماء العربية فهو : إجماع نحاة البلدين البصرة
والكوفة^(٣) .

أهميته :

بين ابن جني مدي حجية هذا الأصل ، وشروط الاحتجاج به ، فقال :
" اعلم أن إجماع أهل البلدين إنما يكون حجة إذا أعطاك خصمك يده ألا
يخالف المنصوص ، والمقيس على المنصوص ، فأما إن لم يعط يده
بذلك فلا يكون إجماعهم حجة عليه ، وذلك أنه لم يرد ممن يطاع أمره
في قرآن ولا سنة أنهم لا يجتمعون على الخطأ ، كما جاء النص عن
رسول الله - صلي الله عليه وسلم - من قوله : " أمتي لا تجتمع على
ضلالة " ^(٤) وإنما هو علم منتزع من استقراء هذه اللغة ، فكل من فرّق

(١) من الآية ٧١ من سورة يونس .
(٢) لسان العرب (ج - م - ع) ، والشاهد وأصول النحو في كتاب
سيبويه ص ٤٣١ .
(٣) ينظر : الاقتراح ص ٥٥ .
(٤) ينظر : سنن ابن ماجة ٣٦٧/٢ .

له عن علة صحيحة ، وطريق نهجة كان خليل نفسه ، وأبا عمرو فكره^(١).

فابن جني يبيح الخروج على الإجماع في اللغة بشرط ألا يخالف المنصوص ، ولا المقيس على المنصوص ، ولا يبيح الخروج على الإجماع في الفقه ؛ لأنه ملزم للمخالف ؛ لقول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - " أمتي لا تجتمع على ضلالة " ، ومع هذا تجده يحذر من الخروج على الإجماع اللغوي ، فقال : " إلا أننا - مع هذا الذي رأيناه وسوَّغنا مرتكبه - لا نسمح له بالإقدام على مخالفة الجماعة التي قد طال بحثها وتقدم نظرها ... " ^(٢) .

ويري غير ابن جني أن الإجماع أصل معتبر لا تجوز مخالفته ، فقد حكى السيوطي عن ابن الخشاب قوله : " مخالفة المتقدمين لا تجوز " ^(٣) . وقال أبو البركات الأتباري : " ولما وقع الإجماع على خلاف ذلك دل على فساد ما ادعيتموه " ^(٤) .

وأما إجماع العرب من غير النحويين فقد اعتبره السيوطي حجة إن أمكن الوقوف عليه ، وفي ذلك يقول : " وإجماع العرب أيضاً حجة ، ولكن أني لنا بالوقوف عليه ، ومن صورته أن يتكلم العربي بشئ ويبلغهم ويسكتون عليه " ^(٥) .

(١) الخصائص ١٨٩/١ ، ١٩٠ .

(٢) الخصائص ١٩٠/١ .

(٣) الاقتراح ص ٥٦ .

(٤) الإنصاف ٢٩٠/١ .

(٥) الاقتراح ص ٥٦ .

الإجماع عند الزبيدي :

اعتمد الزبيدي على الإجماع ، واتخذة دليلاً دعم به جملة من أحكامه ، وجاء عنده في المرتبة التي تلي السماع والقياس من حيث الأهمية ، وقد عبر عنه بلفظ الإجماع في بعض المواطن ، وفي أخرى بخلافه ، ومن ذلك قوله: "...ولا خلاف أنه لا قائل هذا فدل على فساد ما ذهبوا إليه"^(١).

وإليك بياناً بالمسائل التي بني فيها أحكامه على الإجماع :

١- مسألة " تقديم الخبر على المبتدأ " :

ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم خبر المبتدأ عليه ، مفرداً كان أو جملة ؛ لأنه يؤدي إلى تقديم خبر الاسم على ظاهره ، ولا خلاف أن رتبة ضمير الاسم بعد ظاهره ، فوجب ألا يجوز تقديمه .

وذهب البصريون إلى جواز تقديم الخبر على المبتدأ سواء كان مفرداً أو جملة ، لمجيئه كثيراً في كلام العرب وأشعارهم .

وقد حكم الزبيدي بصحة مذهب البصريين ، وفساد مذهب الكوفيين معتمداً على الإجماع ، فقال : " ... وهذا هو الصحيح ، وما قاله الكوفيون فاسد ، لأن الخبر ، وإن كان متقدماً في اللفظ فهو متأخر في المعنى ، ولهذا جاز إجماعاً : ضرب غلامه زيد ، وقال تعالى : { فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً }^(٢) ، ونظائره كثيرة"^(٣) .

٢- مسألة " أوجه الإعراب في الصفة الصالحة للخبرية إذا وُجِدَ معها ظرف مكرر :

ذهب الكوفيون إلى أنه إذا كرر الظرف التام ، وهو خبر المبتدأ يجب نصب الصفة نحو : في الدار زيد قائماً فيها .

(١) الانتلاف ص ٤٩ .

(٢) من الآية ٦٧ من سورة طه .

(٣) الانتلاف ص ٣٣ ، ٣٤ .

وذهب البصريون إلى أنه يجوز الرفع والنصب .
وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري معتمداً على الإجماع ، فقال :
" وهو الصحيح ؛ لأنهم أجمعوا أنه إذا لم يكرر الظرف يجوز فيه الرفع والنصب ، فكذا إذا كرروا ؛ إذ لا فرق بينهما " (١) .
٣- مسألة " هل في كل رباعي وخماسي من الأسماء زيادة ؟ " :
ذهب الكوفيون إلى أن كل اسم زائد على ثلاثة أحرف ففيه زيادة على الثلاثة ؛ لتكرر أحد حروف (فَعَل) فيه .
وذهب البصريون إلى أن الرباعي والخماسي ضربان غير ذي الثلاثة ، وأن الزائد يوزن بلفظه .
وقد حكم الزبيدي بصحة القول البصري واعتمد في ذلك على الإجماع ، فقال :
" إلا أن الأصح قول البصريين للإجماع " (٢) .
٤- مسألة " بناء فعل التعجب من الألوان " :
ذهب الكوفيون إلى أنه يجوز أن يبني فعل التعجب من البياض والسواد ، فيقال : ما أبيض الثوب ، وما أسود الشعر .
وذهب البصريون إلى أنه لا يجوز كسائر الألوان .
وقد حكم الزبيدي بصحة المذهب البصري ، وبطلان نظيره الكوفي ، فقال :
" وهذا هو الصحيح ، لإجماعهم على عدم جواز استعمال غيرهما من الألوان ، فكذا هما ؛ لأن فعل التعجب إنما يبني من الفعل الماضي الثلاثي ، وهذان من (أبيض) و (أسود) وهما رباعيان ، فبان بهذا بطلان مذهب الكوفيين " (٣) .

(١) الائتلاف ص ٣٧ .

(٢) السابق ص ٨٤ .

(٣) السابق ص ١٢٠ ، ١٢١ .

٥- مسألة " نصب حتى للفعل المضارع " :
ذهب الكوفيون إلى أن (حتى) تنصب الفعل المضارع بنفسها من غير تقدير (أن)، وتجر الاسم من غير تقدير جار .
وذهب البصريون إلى أن الفعل بعدها ينصب بـ (أن) مضمرة ، والاسم يُجرُّ بها بعينها ؛ لإجماعهم على أنها من عوامل الأسماء ، فلا يجوز أن تعمل في الأفعال بنفسها .
وقد حكم الزبيدي بصحة مذهب البصريين ؛ لقناعته بعلتهم وحجتهم ، فقال : "والأصح ما ذكره البصريون" (١) .
هذه هي أحكام الزبيدي التي اعتمد فيها على الإجماع ، وجعله دليلاً من أدلته التي يسوقها ؛ لتقوية حكمه وتأييده .

(١) الائتلاف ص ١٥٣ ، ١٥٤ .

الفصل الخامس : استصحاب الحال

مفهومه : هو : إبقاء حال اللفظ على ما يستحقه في الأصل عند عدم دليل النقل عن الأصل، كقولك في فعل الأمر : إنما كان مبنياً ؛ لأن الأصل في الأفعال البناء ، وأن ما يعرب منها : لشبه الاسم ، ولا دليل يدل على وجود الشبه فكان باقياً على الأصل في البناء^(١) .

وقد بين ابن الأنباري المراد منه ، فقال : " ... والمراد به استصحاب حال الأصل في الأسماء وهو الإعراب ، واستصحاب حال الأصل في الأفعال وهو البناء ، حتى يوجد في الأسماء ما يوجب البناء ، ويوجد في الأفعال ما يوجب الإعراب ، وما يوجب البناء في الأسماء هو شبه الحرف أو تضمن معني الحرف ، فشبه الحرف في نحو (الذي) ، وتضمن معني الحرف في نحو (كيف) .

وما يوجب الإعراب في الأفعال هو مضارعة الاسم في نحو (يذهب ، ويكتب ، ويركب) وما أشبه ذلك .

ومثال التمسك باستصحاب الحال في الاسم المتمكن أن تقول : الأصل في الأسماء الإعراب ، وإنما يبني منها ما أشبه الحرف أو تضمن معناه، وهذا الاسم لم يشبه الحرف ، ولا تضمن معناه ، فكان باقياً على أصله في الإعراب ... " (٢) .

أهميته :

هو أحد أصول النحو ، وأدلتها المعتمدة .

يقول أبو البركات الأنباري : " من تمسك به خرج عن عهدة المطالبة بالدليل ، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل ؛ لعدوله عن الأصل ، واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتمدة " (٣) .

(١) ينظر : الإعراب في جمل الإعراب ص ٤٦ ، والاقتراح ص ١٠١ .

(٢) لمع الأدلة ص ١٤١ .

(٣) الإنصاف ١/ ٣٠٠ .

ومع هذا فقد اعتبره من أضعف الأدلة ، ولا يجوز التمسك به ما وجد دليل خلفه، قال : " واستصحاب الحال من أضعف الأدلة ، ولهذا لا يجوز التمسك به في إعراب الاسم مع وجود دليل البناء من شبه الحرف، أو تضمن معناه ، وكذلك لا يجوز التمسك به في بناء الفعل مع وجود دليل الإعراب من مضارعتة ، وعلى هذا قياس ما جاء من هذا النحو " (١) .

وهذا الأصل من أصول النحو مختلف في الأخذ به ، فابن جني يعتبر أدلة النحو ثلاثة هي : السماع ، والإجماع ، والقياس .
وأبو البركات الأنباري يعتبرها ثلاثة أيضاً هي : نقل ، وقياس ، واستصحاب حال .

وأما السيوطي فقد جمع شتات هذه الأصول وجعلها أربعة هي : سماع ، وإجماع، وقياس ، واستصحاب حال ، إذ قال : " وأدلة النحو الغالبة أربعة .

قال ابن جني في " الخصائص " : أدلة النحو ثلاثة : السماع ، والإجماع، والقياس .

وقال ابن الأنباري في " أصوله " : أدلة النحو ثلاثة : نقل ، وقياس ، واستصحاب حال ، فزاد الاستصحاب ، ولم يذكر الإجماع (٢) - هنا وذكره في موضع آخر من كتابه (لمع الأدلة) فقال : " الإجماع حجة قاطعة " - ، فكأنه لم ير الاحتجاج به في العربية كما هو رأي قوم ، وقد تحصل مما ذكرناه أربعة ، وقد عقدت لها أربعة كتب " (٣) .

(١) لمع الأدلة ص ١٤٢ وينظر ص ٩٨ .

(٢) يحتج ابن الأنباري بالإجماع ، ومن ذلك قوله : " ولما وقع الإجماع على خلاف ذلك دل على فساد ما ادعيتموه " . الإنصاف ١/٢٩٠ .

(٣) الاقتراح ص ١٣ .

موقف الزبيدي من استصحاب الحال :

اعتمد الزبيدي عليه ، وأخذة دليلاً ؛ لتقوية أحكامه ، وعده من الأدلة
المعتبرة في إثبات القواعد ، إذ قال : " ومن تمسك بالأصل خرج عن
عهدة المطالبة بإقامة الدليل ، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة
الدليل ؛ لأن لزوم الأصل واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتبرة " (١) .
وهو يستدل بالاستصحاب دون التصريح بلفظه ، وإليك بعض أحكامه
التي اعتمد فيها على استصحاب الحال .

١- مسألة : " تحمل الخبر الجامد ضمير المبتدأ " :

ذهب البصريون إلى أنه لا يتضمن ضميراً ، وقد حكم الزبيدي بصحة
مذهبهم معتمداً على استصحاب الحال ، ولم يصرح بلفظه ، فقال : "
... لأن الأصل في تضمن الضمير أن يكون للفعل ، وإنما يكون في
الأسماء فيما كان مشابهاً للفعل متضمناً معناه ، وليس بين ما نحن فيه
وبين الفعل مشابهة بحال ، وإنما فيه مشابهة الاسم المشبه للفعل " (٢) .

٢- مسألة : " العامل في المفعول به " :

ذهب البصريون إلى أن الفعل وحده عامل في الفاعل والمفعول جميعاً ؛
لإجماعهم على أن الفعل له تأثير في العمل ، وأما الفاعل فلا تأثير له
في العمل ؛ لأنه اسم ، والأصل في الأسماء ألا تعمل ، فهو باق على
أصله في الاسمية ، فوجب ألا يكون له تأثير في العمل ، وهذا هو
الصحيح ، وقول الكوفيين مردود فتفهّمه .. " (٣) .

(١) الانتلاف ص ٤١ .

(٢) السابق ص ٣١ ، ٣٢ .

(٣) السابق ص ٣٤ .

٣- مسألة : " كم مركبة أو مفردة ؟ " :

ذهب الكوفيون إلى أن (كم) مركبة ، وأصلها (ما) زيدت عليها الكاف .
وذهب البصريون إلى أنها مفردة موضوعة للعدد ؛ إذ الأصل في
الأسماء الإفراد ، والتركيب فرع ، ومن تمسك بالأصل خرج عن عهدة
المطالبة بإقامة الدليل ، ومن عدل عن الأصل افتقر إلى إقامة الدليل ؛
لأن لزوم الأصل واستصحاب الحال أحد الأدلة المعتمدة ، وما ذكره
الكوفيون من أن أصلها (ما) زيدت عليها الكاف مجرد دعوة من غير
دليل معتبر^(١) .

٤- مسألة : " حكم صرف أفعال التفضيل في ضرورة الشعر " :

ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز صرفه في ضرورة الشعر .
وذهب البصريون إلى جواز صرفه ؛ لأن الأصل في الأسماء الصرف ؛
وإنما يمتنع بعضها من الصرف لأسباب معروفة ، وإذا اضطر الشاعر
إلى صرفها صرفها^(٢) .

٥- مسألة : " فعل الأمر معرب أو مبني ؟ " :

ذهب الكوفيون إلى أن فعل الأمر إذا كان بغير اللام معرب مجزوم بلام
الأمر مضمر .

وذهب البصريون إلى أنه مبني على السكون .

وقد حكم بصحة مذهب البصريين مستنداً لحكمه بالتمسك بالأصل أو
استصحاب الحال ، فقال : " وهو الصحيح ؛ لأن الأصل في الأفعال
البناء ، والأصل في البناء أن يكون على السكون ، وإنما أعرب منها
ما كان مشبهاً للأسماء ، ولا مشابهة بين فعل الأمر ، والأسماء ، فكان
مبنياً على أصله " ^(٣) .

(١) الانتلاف ص ٤١ .

(٢) السابق ص ٦٤ .

(٣) السابق ص ١٢٦ .

٦- مسألة : " عامل النصب في الفعل المضارع بعد واو المعية " :
ذهب الكوفيون إلى أن الفعل في نحو : لا تأكل السمك وتشرب اللبن ،
وشبهه منصوب على الصرف ؛ لأنه مخالف لما قبله ، فلما خالفه
صُرِفَ عنه .

وذهب البصريون إلى أنه منصوب بتقدير (أن) ؛ لأن الأصل في (الواو)
أن تكون حرف عطف ، والأصل في حروف العطف ألا تعمل ، لأنها
غير مختصة ، وقد قُصِدَ في الثاني أن يكون غير الأول ، فاستحال أن
يضم الفعل إلى الاسم ، فوجب تقدير (أن) ؛ لأنها مع الفعل بمنزلة
الاسم، وهي أصل عوامل النصب في الفعل .

وذهب أبو عمر الجرمي إلى أن الواو هي الناصبة للفعل بنفسها .
وهذا باطل لما ذكرناه ، وما ذكره الكوفيون أيضاً فاسد^(١) .

وهاك حصراً بالأحكام التي اعتمد فيها على استصحاب الحال .
(أ) مسألة : " عمل حرف القسم محذوفاً بغير عوض " (٢) .

(ب) مسألة : " زيادة الواو العاطفة " (٣) .

(ج) مسألة : " كون (إن) بمعنى (إذ) " (٤) .

(د) مسألة : " مجئ الباء الجارة للتبعيض " (٥) .

(و) مسألة : " حكم استثناء ما هو أكثر من النصف " (٦) .

(هـ) مسألة : " أصل السين التي للتنفيس " (٧) .

(١) الائتلاف ص ١٢٧ .

(٢) السابق ص ١٤٧ .

(٣) السابق ص ١٤٨ .

(٤) السابق ص ١٥٤ ، ١٥٥ .

(٥) السابق ص ١٦٠ ، ١٦١ .

(٦) السابق ص ١٦١ ، ١٦٢ .

(٧) السابق ص ١٥٦ .

وفي هذه النظرة السريعة التي ألقيتها على استصحاب الحال ، وموقف الزبيدي منه ، وعده إياه من أدلة النحو المعتبرة ، وأنه حجة ، وقد انجلي من النماذج الآنفة الذكر أنه قد يعبر عنه بلفظه تارة ، وبغير لفظه تارة أخرى ، وأنه قد يذكر ضمن حجج أصحاب المذهب ، وقد يجريه على لسانه .

الفصل السادس : استدلالات مختلفة

أولاً : تضافر الأدلة :

والمراد به : اجتماع دليلين أو أكثر في مسألة .
يقول السيوطي : " قد يجتمع السماع والإجماع والقياس دليلاً على مسألة" (١) .

وقد اعتمد الزبيدي على اجتماع الأدلة وتضافرها في أحكامه التي يطلقها على مذاهب النحويين بالصحة أو الفساد ؛ ليكون حكمه قوياً خالياً من كل شائبة .

وإليك بعض النماذج التي تؤيد هذا :

١- مسألة : " أصل كلمة اسم واشتقاقها " :

حكم الزبيدي بصحة القول البصري ؛ لوجود النقل - أي السماع - والدليل ، فقال : " فكان ما قاله البصريون هو القياس والصحيح نقلاً ودليلاً" (٢) .

٢- مسألة : " إضافة العدد المركب إلى مثله " :

ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز أن يقال : ثالثَ عشرَ ثلاثةَ عشرَ .

وذهب البصريون إلى جوازه ؛ لأنه الأصل والقياس .

وقد حكم الزبيدي هنا بصحة المذهب البصري ، فقال : " فإذا ساعد مذهبهم النقل والقياس وجب أن يكون جائزاً" (٣) ، وأن يكون هو الأصح" (٤) .

(١) الاقتراح ص ١٠٠ .

(٢) الانتلاف ص ٢٧ ، ٢٨ .

(٣) بهذا العلة حكم ابن الأنباري بصحة مذهب البصريين . الإنصاف ٣٢٢/١ .

(٤) الانتلاف ص ٤٥ .

٣- مسألة : " تقديم خبر (ليس) عليها " :

ذهب الكوفيون إلى أنه لا يجوز تقديم خبر (ليس) عليها .
وذهب البصريون إلى جواز ذلك .

وقد حكم الزبيدي برجحان مذهب الكوفيين لاجتماع الأدلة ، فقال : " والأرجح عندي دليلاً ونقلاً ما ذهب إليه الكوفيون " (١) .

٤- مسألة : " حكم حذف (إلى) وشبهها " :

ذهب البصريون إلى أنه لا يجوز حذف (إلى) وشبهها من الفعل في نحو: ذهب الشام .

وذهب الكوفيون إلى جوازه ، وهو عندهم مقيس في (انطلق) و (ذهب) و (خرج) .

وقد حكم الزبيدي بأقيسية المذهب الكوفي فقال : " وهذا هو الأقيس لصحة معني الكلام ، وعدم إخلاله ، مع كثرة استعماله ... " (٢) .

ثانياً : السر والتقسيم : هو أحد أدلة النحو المعتمدة (٣) .

وحدّه : أن يذكر الوجوه المحتملة ، ثم يسبرها - أي : يختبر ما يصلح وينفي ما عداه بطريقه (٤) .

وقد اتخذه الزبيدي دليلاً ، ومن ذلك حكمه بصحة مذهب البصريين الذي لا يجوز دخول لام الابتداء في خبر (لكن) ، فقال : " وهو الصحيح ؛ لأن أصلها لام الابتداء ، فلا تدخل إلا على الابتداء ؛ لأنه لا يخلو إما أن تكون هذه اللام لام التأكيد أو القسم على اختلاف المذهبين ، وعليهما لا يستقيم دخول اللام في خبر (لكن) ، وذلك ؛ لأنها إن

(١) الائتلاف ص ١٢٣ .

(٢) السابق ص ١٣٦ .

(٣) ينظر : لمع الأدلة ص ١٢٧ .

(٤) ينظر : الاقتراح ص ٨٣ .

كانت لام التأكيد، فـ (لام) التأكيد إنما حسنت مع (إن)؛ لاتفاقهما في المعني ؛ لأن كل واحد منهما للتأكيد ، وأما (لكن) فمخالفة لها في المعني ، وإن كانت (لام) القسم ، فإنما حسنت مع (إن) ؛ لأن (إن) تقع في جواب القسم ، كما أن (اللام) تقع في جواب القسم ، و (لكن) ليست كذلك ، فامتنع دخول اللام في خبرها "(١) .

ثالثاً : القول بالموجب :

وهذا استدلال فقهي كلامي ، لم يصرح به القدماء ، ولكنه وقع في كلامهم ، ولعل أول من جعله أصلاً من أصول الاستدلال في النحو هو أبو البركات الأنباري (٢) ، فذكر في حده أن القول بالموجب هو : أن يُسَمَّ للمستدل ما اتخذه موجباً للحكم من العلة مع استبقاء الخلاف (٣) . وقد اعتمد الزبيدي على هذا الدليل ، وجعله سندا لأحكامه التي يطلقها على أقوال النحاة ، ومن ذلك في :

مسألة : " ترخيم الرباعي الذي ثالثه ساكن " :

ذهب الكوفيون إلى أن الاسم الذي قبل آخره ساكن يكون ترخيمه بحذف آخره ، وحذف الساكن قبله ، نحو : قِمَطِرٌ ، فيقال فيه : يا قِمَ . وذهب البصريون إلى أن ترخيمه يكون بحذف الحرف الآخر منه فقط . وقد حكم الزبيدي بضعف مذهب الكوفيين ، فقال : " وما ذكره الكوفيون ضعيف ، بل فاسد ؛ لأنه لو كان معتبراً لوجب أن يحذف الحرف المكسور ، لئلا يشبه المضاف إلى ياء المتكلم ، ولا خلاف أنه لا قائل هذا فدل على فساد ما ذهبوا إليه"(٤) .

(١) الانتلاف ص ١٧٢ ، ١٧٣ .

(٢) ينظر : أصول النحو العربي د / محمد خير الحلواني ص ١٢٥ .

(٣) الإعراب في جدل الإعراب ص ٥٦ ، ٥٧ .

(٤) الانتلاف ص ٤٩ .

وفي مسألة : " فعل الأمر معرب أو مبني ؟ " :

ذهب الكوفيون إلى أنه معرب مجزوم بلام الأمر المضمره .

وذهب البصريون إلى أنه مبني .

وقد حكم الزبيدي في هذه المسألة بصحة مذهب البصريين ، ورد مذهب الكوفيين ، فقال : " وما ذكره الكوفيون من قولهم : إنما حُذِفَت اللام في المواجهة لكثرة الاستعمال " فاسد يوجب أن يختص الحذف بما كثر استعماله دون ما يقل ، وليس كذلك ، ثم لو سلمنا أن الأمر ما صاروا إليه ، فإنه قد تضمن معنى لام الأمر ، فقد تضمن معنى الحرف ، وإذا تضمن معنى الحرف ، وجب أن يكون مبنيًا ^(١) .

رابعاً : مراعاة النظر :

مما يصح الظاهر اللغوية أو الحكم النحوي أن يكون له في اللغة شبيهه أو نظير ، ولكن النحويين لم يسرفوا في التمسك بهذا الأصل ، بل ذكروا أنه مما يؤنس به ، لا مما ينفي ثبوت الأحكام ، فإذا تأكد النحوي أن السماع صحيح القياس سليمة لا يبالي أكان للظاهرة نظير أم لم يكن ، أما إذا لم يكن السماع صحيحاً ، ولم يعضده القياس فلا بد من التماس النظر ليصح الحكم ^(٢) .

وقد اعتمد الزبيدي على هذا الأصل ، واتخذة دليلاً ضمن أدلته ، ومن ذلك حكمه بصحة مذهب البصريين في مسألة : " عامل النصب في الظرف الواقع خبراً " ؛ لأن له نظائراً ، فقال : " ومذهب الكوفيين أن الناصب له المخالفة بدليل أنهما إذا لم يختلفا كانا مرفوعين ، وردَّ هذا بأن الشيء إذا خالف الشيء فقد خالفه الآخر ، فليس نصب أحدهما بأولي

(١) الانتلاف ص ١٢٦ .

(٢) ينظر : أصول النحو العربي د / محمد خير الحلواني ص ١٢٣ .

من الآخر ، وبقولهم : زيدٌ زهيرٌ ، شعراً ، وعبدالله حاتمٌ جوداً ، وله نظائر فثبت أن الصحيح قول البصريين " (١) .

وكذلك في مسألة : " مصدر (صَدَّ) " حكم بصحة مذهب البصريين القائل بأن المصدر هو : الصَدُّ ، لا غير ، لأن له نظائراً ، وقال الكوفيون إنه يجيء على (الصَدِّ) و (الصُدود) ، فقال : " والأصح الأول كنظائره مثل : خَرَّ - خَرَّأً - وَجَرَ جَرَّأً ، وأما (الصدود) فاسم للمصدر ، وإنما المصدر (الصَدِّ) فقط " (٢) .

وفي هذه النظرة السريعة التي أقيمتها على الأدلة المختلفة التي اعتمدها الزبيدي في أحكامه ، تدل على أنه لم يترك أحكامه مطلقة من غير دليل يؤيد حكمه وقوله في الفصل بين مذاهب النحاة .

فإن قيل : اشتمل الكتاب على كثير من المسائل التي حكم فيها بالصحة أو الرجحان ، ولم يؤيد حكمه بأدلة نحوية معتبرة .
أقول : إنما فعل ذلك لأمرين :

أحدهما : قناعته الشخصية بالأدلة التي يسوقها أصحاب كل مذهب ، وردودهم على حجج المذهب المقابل .

والآخر : أن الكتاب موجز لا يميل مؤلفه فيه إلى الإطالة والإكثار من العلل ، والشواهد ، والأدلة النحوية ؛ لأن الزبيدي سلك فيه طريق الاختصار ، وقد نصَّ على ذلك في مقدمته ، فقال : " وسأكت فيه طريق الاختصار ، وعدلت عن التطويل والإكثار ... " (٣) .

(١) الانتلاف ص ٨٨ ، ٨٩ .

(٢) السابق ص ٩٦ .

(٣) الانتلاف ص ٢٥ .

الخاتمة

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات ، والصلاة والسلام على رسوله الكريم سيدنا وقائدنا محمد الأمين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، ومن اهتدي بهديه واتبع سنته إلى يوم الدين .

أما بعد ،،،

فقد انتهيت بعون الله وتوفيقه . من بحثي هذا ، بعد رحلة مع عالم جليل، وكتاب مفيد في الخلاف النحوي ، ومعايشة للأدلة النحوية المعتبرة ، وقد كان أهم ما توصلت إليه من نتائج بعد هذا الرحلة ما يلي :

أولاً : أن للأدلة النحوية أهمية كبرى في وضع وضبط القواعد النحوية، التي تصون اللسان عن اللحن والخطأ .

ثانياً : أثبت البحث مكانة الزبيدي بين علماء عصره .

ثالثاً : أثبت البحث اعتماد الزبيدي على الأدلة النحوية المعتبرة .

رابعاً : أثبت البحث أن الزبيدي لم يغفل العلة كدليل نحوي اعتمد عليه في أحكامه.

خامساً : أثبت البحث تناقض موقف الزبيدي من القراءات القرآنية .

سادساً : أثبت البحث أن الزبيدي لا يقبل الشاهد المجهول القائل .

سابعاً : أثبت البحث أن الزبيدي اعتمد على السماع في أحكامه ، وجعله الأصل الأول من أصول أدلته .

ثامناً : أثبت البحث أنه اعتمد على القياس في أحكامه .

تاسعاً : أثبت البحث أنه اعتمد على الإجماع .

عاشرًا : أثبت البحث أنه اعتمد على استصحاب الحال .

حادي عشر : أثبت البحث أنه اعتمد على أدلة مختلفة كالسبر والتقسيم ، ومراعاة النظرير والقول بالموجب .

ثاني عشر : أثبت البحث أنه اعتمد على اجتماع الأدلة .
ثالث عشر : أثبت البحث أنه التزم بالإيجاز كما حدد في مقدمة كتابه .
رابع عشر : أثبت البحث أن بعض علل الزبيدي وأدلتها التي اعتمد عليها في أحكامه هي أدلة وعلل ابن الأنباري في كتابه الإنصاف .
خامس عشر : أثبت البحث أن الكثير من مسائل الكتاب لم يكن للزبيدي رأي فيها، ولا أبدي حكماً على أقوال النحاة .
سادس عشر : الزبيدي تغلب عليه النزعة البصرية ، فهو يعد نفسه من أصحابهم، فكان يقول : " وذهب أصحابنا " (١) ويقصد البصريين .
وبعد ، فهذا هو جهد المقل ، والكمال لله وحده ، والعصمة لأنبيائه ورسله ، فما كان فيه من توفيق فذلك من فضل الله ، وما كان فيه من تقصير فمني ومن الشيطان .
وفي الختام الله أسأل أن يتقبل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم ، وأن يكون لبنة صالحة في صرح اللغة العربية المتين ، وأن يوفقنا لما يحبه ويرضاه ، ويجعلنا سبحانه ممن فضلهم بالعلم على سائر عباده ، فهو سبحانه نعم الموفق ، وهو على كل شئ قدير .

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

ثبت المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم - جلّ من أنزله .
- ٢- ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة للزبيدي ، تح د / طارق الجنابي - طبعة عالم الكتب ومكتبة النهضة العربية - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٣- الإتقان في علوم القرآن للسيوطي - طبعة المكتبة الثقافية - بيروت - لبنان ١٩٧٣م .
- ٤- أسباب اختلاف النحاة من خلال كتاب الإصناف لابن الأنباري د / نوري حسن حامد المسلاتي - طبعة دار الفضل للنشر والتوزيع - ليبيا .
- ٥- أسرار العربية لأبي البركات الأنباري ، تح / محمد بهجة البيطار - مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق .
- ٦- اشتقاق أسماء الله للزجاجي ، تح د / عبدالحسين المبارك - طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٧- أصول النحو العربي ، د / محمد خير الحلواني - الناشر : الأطلس .
- ٨- أصول النحو العربي د / محمود أحمد نخلة - طبعة دار العلوم العربية - بيروت الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٠م .
- ٩- الأصول في النحو لابن السراج ، تح د / عبدالحسين الفتلي - طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت - لبنان - الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
- ١٠- إعراب القراءات الشواذ لأبي البقاء العكبري ، تح / محمد السيد أحمد عزوز - طبعة عالم الكتب - بيروت - طبعة أولى ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م .
- ١١- إعراب القرآن لأبي جعفر النحاس ، تح / زهير غازي زاهد - طبعة عالم الكتب - بيروت الطبعة الثالثة - ١٤٠٩هـ - ١٩٨٨م .
- ١٢- الأغاني لأبي الفرج الأصبهاني ، تح أ / سمير جابر ، وآخر طبعة دار الكتب العلمية الطبعة الثانية ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م .

- ١٣- الإعراب في جمل الإعراب ومعه لمع الأدلة لأبي البركات الأنباري ،
تح د / سعيد الأفغاني - مطبعة الجامعة السورية - ١٣٧٧هـ -
١٩٥٧م .
- ١٤- الاقتراح في علم أصول النحو للسيوطي ، تح / محمد حسن محمد
حسن إسماعيل الشافعي - منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب
العلمية بيروت - لبنان - الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م .
- ١٥- إنباه الرواة على أنباه النحاة لجمال الدين القفطي ، تح / محمد
أبو الفضل إبراهيم - طبعة دار الفكر العربي - القاهرة - ومؤسسة
الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ١٦- الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين البصريين والكوفيين لأبي
البركات الأنباري ، تح / محمد محي الدين عبد الحميد - طبعة المكتبة
العصرية صيدا - بيروت - ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ١٧- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك لابن هشام الأنصاري ، تح /
محمد محي الدين عبد الحميد ، منشورات المكتبة العصرية - صيدا -
بيروت - من دون تاريخ .
- ١٨- بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة للسيوطي ، تح / محمد
أبو الفضل إبراهيم - مطبعة عيسى البابي الحلبي - الطبعة الأولى
١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م .
- ١٩- تاج العروس من جواهر القاموس للزبيدي - منشورات دار مكتبة
الحياة بيروت - لبنان .
- ٢٠- التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين للعكبري ،
تح د / عبدالرحمن بن سليمان العثيمين - طبعة مكتبة العبيكان -
الرياض - الطبعة الأولى ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م .
- ٢١- تخليص الشواهد وتلخيص الفوائد لابن هشام الأنصاري ، تح د /
عباس مصطفى الصالحي - طبعة دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة
الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

- ٢٢ - التصريح على التوضيح للشيخ / خالد الأزهرى - طبعة فيصل عيسى البابي الحلبي - من دون تاريخ .
- ٢٣ - التعريفات لعلي بن محمد الجرجاني - طبعة مصطفى البابي الحلبي ١٣٥٧هـ - ١٩٣٨م .
- ٢٤ - التعليقة (شرح مقرب ابن عصفور) لبهاء الدين بن النحاس الحلبي، تح د / خيرى عبدالراضي عبداللطيف - طبعة مكتبة دار الزمان للنشر والتوزيع - السعودية - الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م .
- ٢٥ - ثمار الصناعة في علم العربية للدينوري ، تح د / محمد بن خالد الفاضل - طبعة جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية ١٤١١هـ - ١٩٩٠م .
- ٢٦ - حجة القراءات للإمام / أبي زرعة عبدالرحمن بن محمد بن زنجلة ، تح / سعيد الأفغاني - طبعة مؤسسة الرسالة - الطبعة الخامسة ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م .
- ٢٧ - الحجة للقراء السبعة لأبي على الفارسي ، تح / بدر الدين قهوجي - بشير حويجاتي - طبعة دار المأمون للتراث - الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .
- ٢٨ - الحلل في شرح أبيات الجمل لابن السيد البطليوسى ، تح د / مصطفى تمام - الدار المصرية للطباعة - الطبعة الأولى ١٩٧٩م .
- ٢٩ - خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب للبغدادى ، تح الأستاذ / عبدالسلام محمد هارون - طبعة مكتبة الخانجي - القاهرة - الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م .
- ٣٠ - الخصائص لابن جني ، تح د / محمد على النجار - طبعة بيروت - لبنان - الطبعة الثانية - من دون تاريخ .
- ٣١ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون للسمين الحلبي ، تح د / أحمد محمد الخراط ، طبعة دار القلم - دمشق - الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م .

- ٣٢ - الدرر اللوامع على شواهد شرح همع الهوامع للشنقيطي - الجمالية - مصر ١٣٢٨هـ .
- ٣٣ - ديوان الأعشى ، شرح وتقديم / محمد أحمد قاسم - طبعة المكتب الإسلامي - بيروت - الطبعة الأولى ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م .
- ٣٤ - ديوان طرفة بن العبد ، تحقيق وشرح / مهدي محمد ناصر الدين - طبعة بيروت - الطبعة الأولى ١٩٨٧م .
- ٣٥ - ديوان عبدالله بن قيس الرقيات ، تحقيق وشرح د / محمد يوسف نجم - طبعة دار صادر بيروت - من دون تاريخ .
- ٣٦ - ذيل الدرر الكامنة في أعيان المائة التاسعة لابن حجر العسقلاني - منشورات محمد علي بيضون - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - الطبعة الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٣٧ - رصف المباني في حروف المعاني للمالقي ، تح / أحمد محمد الخراط - مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق - من دون تاريخ .
- ٣٨ - السبعة في القراءات لابن مجاهد ، تح د / شوقي ضيف - طبعة دار المعارف - الطبعة الثانية - من دون تاريخ .
- ٣٩ - سنن ابن ماجة ، تح / محمد فؤاد عبدالباقي - طبعة دار إحياء التراث العربي - القاهرة ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م .
- ٤٠ - الشاهد وأصول النحو في كتاب سيبويه ، د / خديجة الحديثي - مطبوعات جامعة الكويت ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ٤١ - شذرات الذهب في أخبار من ذهب لابن العماد الحنبلي - طبعة دار المسيرة - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م .
- ٤٢ - شرح أبيات سيبويه لأبي جعفر النحاس ، تح د / زهير زاهر - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .
- ٤٣ - شرح أبيات سيبويه للسيرافي ، تح د / محمد الريح هاشم - طبعة دار الجيل - بيروت - الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م .

- ٤٤ - شرح الأشموني على ألفية ابن مالك ، تح / حسن حمد ، بإشراف
د / إميل بديع يعقوب - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة
الأولى ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م .
- ٤٥ - شرح الألفية لابن الناظم ، تح د / عبدالحميد السيد محمد عبدالحميد
- طبعة دار الجيل - بيروت - من دون تاريخ .
- ٤٦ - شرح التسهيل لابن مالك ، تح د / عبدالرحمن السيد ، د / محمد
بدوي المختون - طبعة دار هجر - القاهرة - الطبعة الأولى ١٤١٠هـ -
١٩٩٠م .
- ٤٧ - شرح جمل الزجاجي (الشرح الكبير) لابن عصفور ، تح د / صاحب
أبوجناح - من دون تاريخ .
- ٤٨ - شرح شواهد الألفية للعيني بحاشية شرح الأشموني لألفية ابن مالك
- دار إحياء الكتب العربية - عيسى البابي الحلبي .
- ٤٩ - شرح كافية ابن الحاجب للرضي ، تح د / يوسف حسن عمر -
طبعة جامعة قار يونس - ليبيا - من دون تاريخ .
- ٥٠ - شرح المفصل لابن يعيش - طبعة مكتبة المنتبي القاهرة - من دون
تاريخ .
- ٥١ - شفاء العليل في إيضاح التسهيل للسلسلي ، تح د / الشريف
الحسيني البركاتي - طبعة المكتبة الفيصلية - دار الندوة - بيروت -
لبنان - من دون تاريخ .
- ٥٢ - ضرائر الشعر لابن عصفور ، تح / السيد إبراهيم محمد - طبعة
دار الأندلس - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م .
- ٥٣ - الضوء اللامع لأهل القرن التاسع للسخاوي - منشورات دار مكتبة
الحياة - بيروت - لبنان - من دون تاريخ .
- ٥٤ - في أصول النحو ، د / سعيد الأفغاني - طبعة المكتب الإسلامي -
بيروت ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م .

- ٥٥ - الكامل في اللغة والأدب للمبرد ، تح / محمد أحمد الداني - مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الأولى - من دون تاريخ .
- ٥٦ - الكتاب لسبويه ، تح أ / عبدالسلام محمد هارون - طبعة دار الجيل - بيروت - من دون تاريخ .
- ٥٧ - كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون لحاجي خليفة - طبعة دار العلوم الحديثة - لبنان - من دون تاريخ .
- ٥٨ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها لمكي بن أبي طالب القيسي - تح أ / محي الدين رمضان - مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .
- ٥٩ - لسان العرب لابن منظور ، تحقيق / نخبة من الأساتذة - طبعة دار المعارف - مصر - من دون تاريخ .
- ٦٠ - مجمع اللغة العربية في ثلاثين عاماً - مجموعة القرارات العلمية / محمد خلف الله أحمد - محمد شوقي أمين - الطبعة الثانية ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .
- ٦١ - المحتسب في تبیین وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها لابن جني، تح أ / على النجدي ناصف ، و د / عبدالحليم النجار - طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - الطبعة الثانية ١٣٩١هـ - ١٩٧١م .
- ٦٢ - مختصر في شواذ القرآن من كتاب البديع لابن خالويه ، عني بنشره ح / براجستر - مكتبة المتنبي - القاهرة .
- ٦٣ - المدرسة النحوية في مصر والشام في القرنين السابع والثامن الهجري د / عبدالعال سالم مكرم - طبعة مؤسسة الرسالة - بيروت - الطبعة الثانية ١٤١٠هـ - ١٩٩٧م .
- ٦٤ - المذكر والمؤنث لأبي بكر الأنباري ، تح / الشربيني شريدة - طبعة دار الحديث القاهرة ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م .

- ٦٥ - المزهري في علوم اللغة وأنواعها للسيوطي ، تح / محمد أحمد جاد المولي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، وعلى محمد الجاوي - منشورات المكتبة العصرية صيدا - بيروت ١٩٨٦ م .
- ٦٦ - معاني القرآن للأخفش ، تح د / عبدالأمير محمد أمين الورد - طبعة عالم الكتب - الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
- ٦٧ - معاني القرآن للفراء ، تح / أحمد يوسف نجاتي ، و / محمد علي النجار - طبعة دار السرور - بيروت - لبنان - من دون تاريخ .
- ٦٨ - معاني القرآن وإعرابه للزجاج ، تح د / عبدالجليل عبده شلبي - طبعة دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة الثانية ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- ٦٩ - معجم البلدان لياقوت الحموي - طبعة دار صادر بيروت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
- ٧٠ - معجم المؤلفين لعمر رضا كحالة - طبعة دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - من دون تاريخ .
- ٧١ - مغني اللبيب عن كتب الأعراب لابن هشام الأنصاري ، تح / محمد محي الدين عبدالحميد - المكتبة العصرية - صيدا - بيروت .
- ٧٢ - المفصل في علم العربية للزمخشري - طبعة دار الجبل بيروت - لبنان - الطبعة الثانية - من دون تاريخ .
- ٧٣ - المقتضب للمبرد ، تح الشيخ / محمد عبدالخالق عزيمة - طبعة المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .
- ٧٤ - المنصف شرح تصريف المازني لابن جني ، تح أ / إبراهيم مصطفى ، و أ / عبدالله أمين - مطبعة مصطفى البابي الحلبي - القاهرة ١٣٧٣ هـ - ١٩٥٤ م .
- ٧٥ - النكت في تفسير كتاب سيبويه للأعلم ، تح د / زهير عبدالمحسن - منشورات معهد المخطوطات العربية - الكويت - الطبعة الأولى ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

- ٧٦- النوادر في اللغة لأبي زيد الأنصاري - طبعة دار الكتاب العربي - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٨٧هـ - ١٩٦٧م .
- ٧٧- همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية للسيوطي ،
تح د / عبدالحميد هنداوي - طبعة المكتبة التوفيقية القاهرة - من دون تاريخ .